جامعة أحمد دراية أدرار – الجزائر –
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر
ميدان علوم اقتصادية وتجارية وعلوم التسيير
شعبة: علـوم اقتصادية
تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي
المـــــــــــوضـــــــــــوع

المنافسة البنكية بين البنوك العمومية والخاصة في الجزائر.

دراسة حالة البنك الوطني الجزائري BNA وكالة أدرار وبنك الخليج – الجزائر AGB وكالة أدرار

إعداد الطالب:
- بومدين محمد

إشراف الأستاذ:
بلال بوجمعة

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة	الصفة	المؤسسة
د. فدو محمد	أستاذ محاضر – أ–	رئيسا	جامعة أدرار
د. بلال بوجمعة	أستاذ محاضر – أ–	مشرفا ومقررا	جامعة أدرار
د. لحسين عبد القادر	أستاذ محاضر – ب –	مناقشا	جامعة أدرار

الموسم الجامعي: 2018/2017م

المنافسة البنكية بين البنوك العمومية والخاصة في الجزائر.

دراسة حالة البنك الوطني الجزائري**BNA** وكالة أدرار وبنك الخليج - الجزائر**AGB** وكالة أدرار

بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء

إلي من داعباني صبيا وربياني صغيرا وأرشداني كبيرا

والديا الكريمين أطال الله في عمرهما .

إلي من علمناني أصول ديني وفقهاني فيه

الحاج محمد شويخي رحمه الله

فضيلة الشيخ أوكادو الصالح نفعنا الله بعمله وبركاته

إلي كل أستاذ تعلمت على يده طيلة مشواري الدراسي

إلي الزوجة الكريمة

إلي إخوتي وأخواتي كل بإسمه

إلي جميع الاهل والاقرباء والاصدقاء

أهدي ثمرة عملي هذا

محمد

الشكر

أتقدم بالشكر والعرفان إلي أستاذي المشرف الدكتور بلال بوجمعة
على كل التوجيهات والملاحظات التي وجهها
وعلي الاهتمام والتركيز اللذان خص بهما هذا العمل حتي يكتمل بهذا الشكل .

أشكرا كثيرا كل من ساهم وساعد وشجع على إتمام هذا العمل
من أستاذة وطلبة وأخص بالذكر مليكي العيد، بولغيتي عبد الرحمان
نصيري عبد القادر، براكو عبد القادر .

ولا أنسي أن أعترف بالجميل لكل من ساعدني
في إنجاز هذه المذكرة ولو بكلمة تشجيع .

جزاكم الله جميعا كل خير

فهرس المحتويات

المحتوي	الصفحة
الاهداء	.I
الشكر	.II
الفهرس	.III
قائمة الأشكال	V
قائمة الجداول والملاحق	VI
المقدمة العامة	أ
الفصل الأول: مسار البنوك العمومية والخاصة في الجزائر	
تمهيد	02
المبحث الأول: مراحل تطور القطاع البنكي الجزائري من 1962-1990	03
المطلب الأول: البنوك العمومية قبل التأميم	03
المطلب الثاني: مرحلة ما بعد التأميم	05
المبحث الثاني: البنوك العمومية و الخاصة بعد صدور قانون النقد والقرض 10/90	07
المطلب الأول: البنوك العمومية بعد 10/90	07
المطلب الثاني: البنوك الخاصة بعد صدور قانون النقد والقرض 10/90	10
المبحث الثالث: المنافسة البنكية في إطار تقديم الخدمات البنكية	16
المطلب الأول:ماهية المنافسة البنكية	16
المطلب الثاني: أنواع المنافسة البنكية	16
المطلب الثاني: الخدمات البنكية التقليدية والحديثة	17
خلاصة الفصل الأول	24
الفصل الثاني: واقع المنافسة البنكية بين وكالة BNA ووكالة AGB بأدرار	
تمهيد	26
المبحث التمهيدي: التعريف بالمؤسسات المصرفية الخاضعة للدراسة	27
المطلب الأول: التعريف بالمؤسسات البنكية	27
المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي	28

المبحث الثاني : منتجات السوق المصرفي في الجزائر{ البطاقات البنكية }	30
المطلب الأول: البطاقة البنكية الوطنية CIB	30
المطلب الثاني: البطاقة البنكية الدولية {الفيز ، الماستر كارد} وأجهزة الصراف الآلي	31
المبحث الثالث: المنافسة البنكية في إطار تقديم خدمات البطاقات البنكية	33
المطلب الأول: نقاط القوة والضعف في القطاعين	33
المطلب الثاني: آفاق القطاعين في مجال الخدمات المصرفية	42
خلاصة الفصل الثاني	44
الخاتـــــمة	45
قائمـــة المـــصادر والمراجـــع.	48
الملاحـــق.	51

قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
01 -02	الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري BNA	27
02 -02	الهيكل التنظيمي لبنك الخليج – الجزائر AGB	28
03 -02	حصة كل بنك من عملية منح القروض	39
04 -02	حصة البنك من عملية تجميع الودائع	41

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
01-02	مختلف الخدمات البنكية التقليدية	32
02 -02	نسبة الإستحواذ على القنوات البنكية	33
03 -02	عدد القروض الممنوحة	34
04 -02	القروض المدعمة من طرف الدولة	36
05 -02	توزيع القروض حسب البنوك العمومية والبنوك الخاصة	37
06 -02	تطور الودائع المجمعة لدي البنوك العمومية والخاصة على المستوي الوطني	38

قائمة الملاحق

رقم الملحق	عنوان الملحق
01	**جهاز TPE**
02	**البطاقة البيبنكية CIB**
03	**البطاقة البنكية Cartes VISA**
04	**البطاقة البنكية MasterCard**
05	**جهاز BAB وGAB**

الفصل الأول:
مسار البنوك العمومية والخاصة في الجزائر

عرف القطاع البنكي في الجزائر منذ الاستقلال حتى 1990 عدة إصلاحات هامه، بدءا من استرجاع السيادة الوطنية إلي غاية تغيير اتجاه القطاع وجعله أكثر حرية وحيوية.
ونظرا لأهمية هذا القطاع ودوره في تحقيق نمو اقتصاديات الدول وتطورها، إذ يعتبر المحرك الأساسي لأي نظام اقتصادي في أي بلد.
مما يتطلب من البنوك الجزائرية التوجه نحو اقتصاد السوق والتطلعات الحديثة له، ولن يكون ذالك إلا بفتح المجال أمام المنافسة البنكية، وتوفير الجو التنافسي بين البنوك القائمة في القطاع، إذ أن المنافسة البنكية تزيد من فعالية القطاع البنكي و تمنحه القوة والقدرة على التصدي و مواجهة القوى الخارجية المنافسة.

وبالرغم من الأهمية البالغة والكبيرة للقطاع البنكي إلا أنه في الجزائر لم يلقى الاهتمام الكافي من طرف السلطات و الحكومات المتعاقبة، مما أدى إلى تخلفه عن أداء دوره كوسيط مالي ومحرك أساسي لعجلة الاقتصاد والتنمية، و خاصة في مرحلة الاقتصاد الموجه، القائم على أساس التخطيط المركزي في ظل غياب المنافسة و الفعالية في البنوك الجزائرية.

فالمنافسة البنكية في الجزائر لها دور كبير وأهمية بالغة في تفعيل وتطوير القطاع البنكي، ومن هذا المنطلق رئينا واجب تسليط الضوء على موضوع المنافسة من أجل كشف وضعية المنافسة بين البنوك العمومية والخاصة، مع إبراز أهم الإصلاحات التي مر بها القطاع البنكي الجزائري ودورها في تحقيق المنافسة.

1. الإشكالية:

تكمن إشكالية هذا البحث في طرح التساؤل التالي:

- ما هو واقع المنافسة البنكية بين البنوك العمومية والخاصة من خلال دراسة حالة بنكي BNA وAGB؟

ومن هنا يمكن طرح الأسئلة الفرعية التالية:

✓ ما مسار البنوك العمومية والخاصة في ظل الإصلاحات البنكية في الجزائر؟
✓ ماهو مفهوم المنافسة البنكية
✓ ما واقع المنافسة البنكية في وكالة BNA ووكالة AGB ؟

2. الفرضيات :

✓ تعبر الإصلاحات التي عرفها الاقتصاد الوطني من أهم مراحل التحول الاقتصادي في فتح المجال لعمل البنوك الخاصة مما أدي إلى زيادة المنافسة مع البنوك العمومية.
✓ يعتبر تنافس البنوك فيما بينها وسيلة لجلب أكبر عدد ممكن من العملاء وبهذا يمكن تصدر السوق البنكية.
✓ إن نوعية تقديم الخدمة له الأثر الكبير في زيادة المنافسة.

3. مجال الدراسة:

يتم من خلال هذا البحث محاولة تسليط الضوء على المنافسة البنكية بين البنوك العمومية والخاصة، حيث تمت هذه الدراسة على مستوي البنوك العاملة في الولاية والمتمثلة في البنك الوطني الجزائري، الذي يمثل البنوك العمومية. وبنك الخليج-الجزائر، الذي يمثل البنوك الخاصة.

4. أهداف الدراسة:

يمكن التطرق لأهداف البحث وحصرها كما يلي:

- معرفة أهم الإصلاحات التي مست الجهاز المصرفي الجزائري.
- إبراز أهمية المنافسة البنكية بين البنوك العمومية والخاصة في النهوض بالاقتصاد الوطني.
- معرفة الاستراتيجيات التي تتبعها البنوك في جانب المنافسة.

5. أسباب اختيار الموضوع:

من بين أسباب اختيار الموضوع دون غيره هي:

- حب التطلع علي مجال العمل البنكي الملموس وهذا ما وجدته في هذا الموضع بالذات من خلال البحث والدراسة فيه.
- محاولة التعرف على أهم المستجدات الحديثة التي طرأت على الاقتصاد.

- معرفة الواقع العملي للمنافسة بين البنوك.

6. منهج الدراسة:

تم إتباع المنهج الوصفي التحليلي في دراسة إشكالية البحث، وتحليل أبعادها وإختبار صحة فرضياتها.

7. الدراسات السابقة في الموضوع:

- دراسة محلوس زكية 2009/2008: قدمت هده الدراسة لنيل شهادة الماجستير ميدان العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة ورقلة تحت عنوان "أثر تحرير الخدمات المصرفية على البنوك العمومية الجزائرية"، والتي هدفت إلي معرفة واقع البيئة المصرفية التي تواجهها البنوك الجزائرية والتي تعمل ضمن ضغوط وتحديات داخلية وخارجية وخاصة بعد انضمام الجزائر لمنظمة التجارة العالمية، حيث ساهمت إتفاقية التجارة في الخدمات بوضع القطاع المصرفي الجزائري أمام محل المنافسة المفروضة عليه من قبل البنوك الأجنبية .
- دراسة روضة جديدي 2015/2014: قدمت هذه الدراسة لنيل شهادة الماستر أكاديمي ميدان العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي تحت عنوان "دور استراتيجيات التسويق المصرفي في تحقيق الميزة التنافسية للبنوك الجزائرية" والتي هدفت إلي توضيح التسويق عموما والتسويق المصرفي بوجه الخصوص، وإبراز المتطلبات التي يجب الأخذ بها لتطوير الخدمات المصرفية والارتقاء بجودتها ودعم الميزة التنافسية للبنوك الجزائرية، والتي توصلت إلي أن التسويق المصرفي في البنك يؤثر علي قدرة البنك في مجال المنافسة ويكسبه ميزة تنافسية حيث تساهم إستراتيجيات التسويق المصرفي في تعزيز الميزة التنافسية .
- عمر موساوي وأخرون 2013/2012: قدمت هذه الدراسة لنيل شهادة ليسانس، تحت عنوان "تحليل تنافسية البنوك التجارية الجزائرية"، جامعة ورقلة، والتي هدفت إلي معرفة العلاقة التي تميز البنوك في مجال المنافسة بشكل عام والمنافسة على السوق البنكي بشكل خاص، حيث توصلت إلي أن التشابه في النشاطات التي تعمل بها البنوك التجارية من أكبر العوامل التي تدفعها إلي التنافس فيما بينها على تقديم أفضل وأجود الخدمات البنكية لجلب أكبر عدد ممكن من العملاء.

تمهيد:

تعتبر المرحلة الممتدة بين 1962-1990 عبارة عن مرحلة تأسيس النظام النقدي الوطني وبناء نظام بنكي قائم على فلسفة التنمية الاقتصادية المعتمدة أنذاك، كما شهدت هذه المرحلة بدورها محاولات لتكييف النظام النقدي وإدخال بعض الإصلاحات عليه وإن كانت محدودة وفي نطاق ضيق.

حيث كان يقوم الاقتصاد الوطني على مبادئ التخطيط المركزي إلى أن صدر قانون النقد والقرض، والذي حمل في طياته أفكار جديدة خاصة فيما يتعلق بالنظام البنكي وآداءه والمبادئ التي يقوم عليها، وستتم معالجة هذا الفصل من خلال التطرق إلي المباحث التالية:

المبحث الأول: مراحل تطور القطاع البنكي الجزائري من 1962-1990.

المبحث الثاني: البنوك العمومية و الخاصة بعد صدور قانون النقد والقرض 10/90.

المبحث الثالث: المنافسة البنكية في إطار الخدمات البنكية.

المبحث الأول: مراحل تطور القطاع البنكي الجزائري من 1962-1990

عرف القطاع البنكي الجزائري مراحل عديدة هدفت إلي النهوض بالقطاع وجعله أكثر حيوية

المطلب الأول: البنوك العمومية قبل التأميم

للسياد الوطنية دور كبير في إتخاذ القرارت بعدما عرف السيطرة الاجنبية في هذا المجال

الفرع الأول: فترة مابعد الإستقلال

بعد خروج الجزائر من فترة الاستعمار الفرنسي وسيطرة البنوك الفرنسية على الساحة المصرفية عمدت الجزائر إلي تشكيل النظام البنكي، وذالك من خلال إضفاء السيادة على المؤسسات المالية الكبرى، "وبدأت بإنشاء أربع مؤسسات رئيسية وهي:

1) الخزينة الجزائرية.
2) البنك المركزي.
3) الصندوق الجزائري للتنمية.
4) الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط." [1]

لكن مع تزايد رفض البنوك الأجنبية تمويل الاستثمارات الاقتصادية،" تقرر إنشاء مؤسسة إصدار جزائرية لتحل محل بنك الجزائر في 1963/01/01 وبذالك أنشئ البنك المركزي الجزائري علي شكل مؤسسة عمومية وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي. وقد تم تبرير هذا الاختيار بالرغبة في تلبية غرض مزدوج ضروري يتمثل في:

أ) وجوب تنظيم العمليات المسموحة للبنك المركزي وإعطاء الحكومة إمكانية المراقبة اللازمة.
ب) وجوب تمتع إدارة البنك بالاستقرار والاستقلالية اللازمين لممارسة صلاحياتها.[2]

نتج عن ذلك إنشاء الخزينة الجزائرية وذلك بعزلها عن الخزينة الفرنسية في 1992/12/31، ومن أجل عملية التنمية الوطنية التي تتطلب رؤوس أموال كبيرة لتمويل الاستثمار تم تأسيس الصندوق الجزائري للتنمية في 1993، الذي تحول فيمل بعد إلي البنك الجزائري للتنمية. ثم بعد ذالك تم إنشاء الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط الذي تحول فيما بعد إلي بنك متخصص في تمويل السكن . ولكن الإجراء الأكثر أهمية في ذالك الوقت هو إصدار عملة وطنية تتمثل في الدينار الجزائري خلال سنة 1964. [3]

الفرع الثاني: مرحلة التأميمات { تأميم البنوك }

تقرر تأميم البنوك الأجنبية سنة 1966 ونتج عن ذالك ثلاثة بنوك تجارية تعود ملكية رأسمالها الى الدولة وهي: البنك الوطني الجزائري، القرض الشعبي الجزائري، بنك الجزائر الخارجي.

1) البنك الوطني الجزائري

[1] صوفان العيد، دور الجهاز المصرفي في تدعيم وتنشيط برنامج الخصخصة، مذكرة لنيل شهادة الماستر، جامعة قسنطينة ،2011/2010،ص 4.
[2] محمود حميدات، مدخل للتحليل النقدي ، ديوان المطبوعات الجامعية بن عكنون- الجزائر ، ط3 ، 2005، ص125.
[3] صوفان العيد، مرجع سبق ذكره، ص4.

"أنشئ هذا البنك بتاريخ 1966/08/13 ليكون أداة للتخطيط المالي ودعامة القطاع الاشتراكي والزراعي وقد ضم هذا البنك بعد ذالك جميع البنوك ذات الأنظمة المشابهة له، ومن أهم الأنشطة الوظيفية التي يقوم بها البنك الوطني الجزائري الي جانب العمليات البنكية التقليدية الخاصة ببنوك الإيداع تمويل القطاع الاقتصادي العمومي صناعيا كان أو زراعيا.

2) القرض الشعبي الجزائري { ق ش ج }

أنشئ هذا البنك بتاريخ 1966/12/29 ليخلف المصارف الشعبية العديدة التي كانت متواجدة في الجزائر.

يمارس القرض الشعبي الجزائري جميع العمليات البنكية التقليدية كغيره من البنوك الجزائرية بالإضافة إلي تمويل القطاع العام وخاصة السياحة والأشغال العمومية والبناء الري والصيد البحري." [1]

3) بنك الجزائر الخارجي { ب ج خ }

" تأسس هذا البنك بتاريخ 1 أكتوبر 1967 وأسندت له مجموعة من المهام وهي كالتالي:

أ) منح الضمانات للمستوردين والمصدرين.

ب) تنفيذ عمليات التجارة الخارجية.

ت) منح قروض قصيرة الأجل لقطاع الصناعة. [2]

كما تمتد النشاطات الإقراضية لهذا البنك إلي قطاعات أخري، بالإضافة إلي أن الشركات الكبرى تركز عملياتها المالية علي مستوي هذا البنك.

في هذه المرحلة واصلت الجزائر في بسط سلطتها السيادية من خلال تأميم المصارف الأجنبية، والتي نذكر منها:

- ✓ كريدي ليوني
- ✓ الشركة العامة
- ✓ بنك بار كليز الفرنسي
- ✓ البنك الصناعي للجزائر
- ✓ بنك البحر الأبيض المتوسط
- ✓ بنك تسليف الشمال
- ✓ بنك باريس الوطني
- ✓ بنك باريس والأرض المنخفضة
- ✓ بنك التسليف العقاري الجزائري التونسي
- ✓ بنك التسليف الصناعي والتجاري "[3]

[1] محمود حميدات، مرجع سبق ذكره، ص ص130 132
[2] صوفان العيد، مرجع سبق ذكره، ص5
[3] محمود حميدات، مرجع سبق ذكره، ص ص 130 132

المطلب الثاني: مرحلة ما بعد التأميم

"عرفت هذه الفترة مجموعة من الإصلاحات والقوانين والمتمثلة في الإصلاح المالي لسنة 1971، قانون القرض البنك 1986، قانون استقلالية البنوك 1988.

1) الإصلاح المالي لسنة 1971

لقد تبلور هذا الإصلاح في شكله القانوني سنة 1971 وذالك في إطار المخطط الرباعي الأول 1970-1973 حيث أدخلت تعديلات علي السياسة المالية والنقدية تماشيا مع السياسة العامة للدولة، خاصة أمام عجز المصارف الوطنية عن تمويل الاستثمارات المخططة وكان هذا الإصلاح يهدف إلي تخفيف الضغط على الخزينة في تمويلها للاستثمارات." [1]

كما أن هذا الإصلاح وطد فكرة تخصص البنوك "(البنوك المتخصصة هي تلك البنوك التي تعمل في تمويل مشروعات اقتصادية صناعية أو زراعية أو تجارية وذالك تبعا لتخصص البنوك)."[2]

إن هذا الإصلاح الذي أدخلته الدولة على النظام البنكي سواء تعلق الأمر بتمويل الاستثمارات المخططة أو إنشاء مجلس القرض واللجنة التقنية للمؤسسات البنكية يهدف إلي ضمان المساهمة الفعلية لموارد الدولة في تمويل الاستثمارات المبرمجة { الرباعي الأول 1970-1973، الرباعي الثاني 1974-1977 }.

2) قانون القرض والبنك 1986

"أظهرت الإصلاحات المالية التي وضعت في السبعينيات محدودية نجاعتها وعلى هذا الأساس أصبح الإصلاح العميق للمنظومة المالية ضروريا، وقد شرع في هذا الإصلاح سنة 1986 بالمصادقة على نظام البنوك والقرض، حيث سجلت سنة 1986 الشروع في بلورة النظام البنكي الجزائري بتوصية البنوك بأخذ التدابير الضرورية للتقليل من خطر عدم استرداد القرض.

هذا القانون أعاد للبنك المركزي صلاحياته والمتمثلة في تطبيق السياسة النقدية بإعداد وتسيير أدوات السياسة النقدية، بالإضافة إلى إعادة النظر في العلاقات التي تربط مؤسسة الإصدار بالخزينة، إذ أصبحت القروض الممنوحة للخزينة تنحصر في حدود يقرها مسبقا المخطط الوطني للقرض. "[3]

3) قانون إستقلالية البنوك 1988

"صدر القانون رقم 88-01 المؤرخ في 12 /1988/01 والمتضمن القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية، وضمن هذا الإطار جاء هذا القانون كمتمم ومعدل للقانون 86-12.

وبموجب هذا القانون يمنح للبنك شخصية معنوية تجارية تخضع لمبدأ الاستقلالية المالية والتوازن المحاسبي اي يخضع لقواعد التجارة ويعمل على تحقيق الربحية والسيولة." [4]

---

[1] صوفان العيد، مرجع سبق ذكره ، ص6

[2] علا نعيم عبد القادر وأخرون، مفاهيم حديثة في ادارة البنوك، دار البداية للنشر والتوزيع، ط1 ، 2009 ، ص14

[3] محمود حميدات، مرجع سبق ذكره، ص ص137 138 ، بتصرف

[4] صوفان العيد، مرجع سبق ذكره، ص8

"لقد منح القانون 88-01 للمؤسسات العمومية الاقتصادية استقلالية القرار الحقيقية، كما أظهر بشكل جلي مفهومي الفائدة والمردودية، بالإضافة إلي التأكيد بشكل خاص على الطابع التجاري للمؤسسة العمومية الاقتصادية على أنها شخصية معنوية تسيرها قواعد القانون التجاري، كما تم تمييزها عن الهيئات العمومية بصفتها أشخاص معنوية خاضعة للقانون العام ومكلفة بتسيير الخدمات العمومية.

وفي الأخير نجد تأكيدا واضحا على دور البنك المركزي في ميدان السياسة النقدية والمتمثل في:

أ) الإعداد والتسيير للسياسة النقدية.

ب) تحديد شروط البنوك وتحديد سقوف إعادة الخصم." [1]

[1] محمود حميدات، مرجع سبق ذكره، ص ص138-139-141، بتصرف

المبحث الثاني: البنوك العمومية و الخاصة بعد صدور قانون النقد والقرض 10/90

ساهم قانون النقد والقرض 10/90 بشكل كبير في تطوير كل من القطاع العام والخاص

المطلب الأول: البنوك العمومية بعد 10/90

من خلال هذا المطلب ستتم معالجة أهم التعديلات التي أدخلها هذا القانون على هيكلة القطاع

الفرع الأول: أهم ما جاء به قانون النقد والقرض 10/90

يعد القانون 10/90 الصادر في 1990/01/14 بمثابة نقطة التحول الأساسية في تاريخ القطاع البنكي حيث جاء هذا القانون بتغيرات جذرية هدفت لتنظيم النشاط البنكي، "والتي تعطي استقلالية نسبية للبنك المركزي تضمن له على السواء شروط تعيين مسيريه وشروط ممارسة وظائفهم، حيث يقوم المحافظ بمساعدة ثلاثة نواب له ومجلس النقد والقرض ومراقبون بتولي شؤون المديرية والإدارة والمراقبة علي التوالي.

1) شروط تعيين المحافظ ونوابه:

يعين المحافظ بمرسوم يصدره رئيس الجمهورية لمدة ست (6) سنوات، ويعين نواب المحافظ بنفس الكيفية لمدة خمس سنوات ولا تجدد مدة ولايتهم إلا مرة واحدة، ولا يمكن إقالتهم من وظائفهم إلا بمرسوم رئاسي في حالة عجز أو خطأ فادح". [1]

2) أعضاء مجلس النقد والقرض: "يتكون مجلس النقد والقرض من

أ) المحافظ

ب) ثلاث نواب للمحافظ كأعضاء

ت) ثلاث موظفين سامين يختارهم رئيس الحكومة نظرا لقدراتهم في الشؤون الاقتصادية والمالية.

وبعد صدور الأمر 01/01 المؤرخ في 2001/02/27 المتمم للقانون 10/90 أصبح مجلس النقد والقرض يؤدي وظيفة السلطة النقدية في البلاد.

أما بالنسبة لإدارة بنك الجزائر فأصبح يديرها المحافظ وثلاث مساعدين. " [2]

"لقد أعطي قانون 10/90 استقلالية لبنك الجزائر بالإضافة إلي استعادته لدوره القيادي في تسيير السياسة النقدية بالإضافة إلي تكليف اللجنة المصرفية بمراقبة حسن تطبيق القوانين والأنظمة التي تخضع لها البنوك والمؤسسات المالية، والمعاقبة على النقائص التي تتم ملاحظتها."[3]

الفرع الثاني: أداء قانون النقد والقرض في الجهاز البنكي وتطبيق القواعد الاحترازية للجنة بازل

يمكن تلخيص أداء قانون النقد والقرض في الجهاز البنك في تكييف وضعية البنوك العمومية الموجودة مع نصوص القانون، وتطبيق القواعد الاحترازية وظهور مؤسسات مالية وبنوك جديدة بعد نشر القانون

---

[1] محمود جميدات، مرجع سبق ذكره ، ص 142

[2] عبد الرزاق حبار، المنظومة المصرفية الجزائرية ومتطلبات استيفاء مقررات لجنة بازل، مذكرة لنيل شهادة الماجيستير، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، السنة الجامعية 2005 .

[3] محمود حميدات، مرجع سبق ذكره، ص 145

مباشرة. فحسب القانون قام بنك الجزائر بإعداد الإجراءات التطبيقية التي تخص الترخيص ونظام المحاسبة التي تلتزم البنوك بإنشائه.

وقد أمرت بعض البنوك حسب القانون باستكمال الشروط للحصول على اعتماد ومن هذه الشروط نجد الحد الأدني لرأس المال الاجتماعي الذي يجب أن توفره البنوك.[1]

ومن هنا نتطرق إلي القواعد والقوانين والمؤسسات التي وضعتها الجزائر من أجل الرقابة على النظام المصرفي والتي نذكر منها:

1) اللجنة المصرفيه:

تتكوّن اللجنة المصرفية حسب المادة 106 من الأمر 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003 المتعلق بالنقد والقرض من: - محافظ بنك الجزائر رئيسا، - ثلاثة أعضاء يختارون وفقا لكفاءتهم في الميدان البنكي، المالي والمحاسبي، - عضوين من هيئة القضاء مستعارين من المحكمة العليا مختارين من طرف الرئيس الأول لهذه المحكمة بعد مشورة المجلس الأعلى للقضاء، نلاحظ أنّ عضوية أحد نواب المحافظ في اللّجنة قد ألغيت وتم زيادة الأعضاء الأكفاء من اثنين في قانون النقد والقرض إلى ثلاثة حاليا.

والتي يمكنها أن توجّه إنذارًا لأي بنك (أو مؤسسة مالية) قام بمخالفة قواعد التسيير الموضوعية قانونا، كما يمكن أن توجه أمرًا بأخذ كلّ الإجراءات اللازمة لإصلاح الوضع المتعثر في آجال محدّدة.

إنّ أيّ وضعية غير قانونية تعطي للّجنة المصرفية الحق في توجيه العقوبات التالية (حسب درجة التعقيد):

أ) الإنذار

ب) التوبيخ

ت) منع القيام بعمليات معيّنة أو أيّ تحديد للنّشاط.

ث) التعليق المؤقت لأحد أو كل أعضاء إدارة البنك مع أو بدون انتداب مسيّر مؤقت.[2]

ج) توقيف (أو إقالة) أحد أو كل أعضاء إدارة البنك مع أو بدون انتداب مسيّر مؤقت.

ح) نزع الاعتماد.

إذن فإن اللّجنة المصرفية تعتبر سلطة قضائية حقيقية في الميدان المصرفي والمالي.

[1] مفتاح صالح، أداء النظام المصرفي الجزائري، المؤتمر العالمي الدولي حول الاداء المتميز للمنظمات والحكومات، جامعة بسكرة، مارس2005، ص 115

[2] نعيمة بن العامر، المخاطرة والتنظيم الاحترازي، ملتقي النظمومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية ، جامعة حسيبة بن بوعلي، 2004، ص ص 467 468 ، بتصرف .

2) رأس المال الأدنى:

"حسب القانون 10/90 الصادر في 1990/01/04 والذي حدد رأس المال ب:

أ) 500 مليون دينار جزائري بالنسبة للبنوك.

ب) 100 مليون دينار جزائري بالنسبة للمؤسسات المالية.

هذا ومنحت البنوك والمؤسسات المالية التي زاولت نشاطها قبل صدور هذا النظام أجلا يقدر بسنتين للتقيد بالأحكام التنظيمية وذالك اعتبارا من تاريخ إصدار هذا النظام، علي أن يسحب الاعتماد من البنك والمؤسسات المالية غير الملتزمة بهذه النسب وذالك عقب انقضاء الأجل المحدد.

تم إلغاء هذا القانون ليحل محله القانون رقم 08-04 الصادر في 2008/12/23 والذي حث على ضرورة امتلاك البنوك والمؤسسات المالية في شكل شركات مساهمة والخاضعة للقانون الجزائري لرأس محررا كليا ونقدا أثناء التأسيس يساوي على الأقل:

أ) 10 ملايير دينار جزائري بالنسبة للبنوك.

ب) 03 ملايير و500 مليون دينار جزائري بالنسبة للمؤسسات المالية.

وقد تم تعيين أجل 12 شهرا للتقيد بهذه المعايير والنسب الجديدة ويتم سحب الاعتماد بعد انتهاء الفترة المحددة. "[1]

3) نشر القوائم المالية:

" يقضي المشرع الجزائري بإلزامية نشر الحسابات السنوية في النشرة الرّسمية للإعلانات القانونية – كما أنّه يحدّد مهام محافظي الحسابات والتزامهم تجاه السلطات البنكية بحيث يجب عليهم إخطار المحافظ بكل تجاوز من طرف المؤسسة التي يراقبونها. "[2]

4) التصريح بالعمليات:

يتم التصريح بعمليات معيّنة لدى هيئتين هما مركز المخاطر ومركزية المستحقات اللامدفوعة. تلزم مؤسسات القرض بالتصريح الفصلي (كل ثلاثة أشهر) بمركزية المخاطر عن كل القروض الممنوحة للعملاء والتي تفوق قيمتها مليوني دج، أمّا بالنسبة لمركزية المستحقات اللامدفوعة فهي هيئة أنشأت من أجل القضاء على ظاهرة إصدار الشيكات بدون رصيد.

5) القروض الممنوحة للمسيرين والمساهمين:

بالإضافة إلى ترتيبات القانون التجاري والذي يقنّن علاقات الأعمال بين المؤسسة من جهة ومسيّريها من جهة ثانية، فإنّ قانون النقد والقرض في مادته 168 قد قرّر تحديدا لنسبة مجموع القروض الممنوحة لهؤلاء بـ 20% من الأموال الخاصة للمؤسسة.

[1] منار حنينة، المعايير الولية للرقابة المصرفية وتطبيقاتها في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماستر، جامعة قسنطينة، 2014/2013 ، ص96

[2] نعيمة بن العامر، مرجع سبق ذكره، ص 469

6) **احترام التنظيم الاحترازي:** لقد أدخلت السلطات النقدية الجزائرية التنظيم الاحترازي إبتداء من أوّل جانفي 1992 حسب الأمر رقم 91-09 المعدل والمتمم والمتعلق بتحديد قواعد الحذر في تسيير البنوك والمؤسسات المالية.[1]

الفرع الثالث: المؤسسات المالية الجديدة والبنوك المعتمدة بعد صدور قانون 10/90

1) المؤسسات المالية الجديدة

بعد صدور القانون الذي شجع علي تطور القطاع البنكي بالإضافة إلي القطاع البنكي العمومي وابتداء من سنة 1995 تم إنشاء عدة مؤسسات مالية جديدة مثل مؤسسات تمويل قطاع السكن وهي :

أ) إنشاء الصندوق الوطني للسكن CNL.

ب) إنشاء شركة تمويل الرهن العقاري SRH.

ت) إنشاء صندوق الترقية العقارية CGFE.

كما تم تحويل الصندوق الوطني للتوفير الاحتياط الى بنك الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط CNEPB وإعادة هيكلة بنك التنمية الجزائريBAD .[2]

2) أهم البنوك المعتمدة

بعد صدور قانون النقد والقرض 10/90 تم منح الاعتماد لمجموعة من البنوك العمومية، والمتمثلة في:

أ) القرض الشعبي الجزائري

ب) الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط

ت) البنك الوطني الجزائري

ث) البنك الخارجي الجزائري

ج) بنك الفلاحة والتنمية الريفية

ح) بنك التنمية المحلية

خ) الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي

د) البنك الجزائري للتنمية [3]

المطلب الثاني: البنوك الخاصة بعد صدور قانون النقد والقرض 10/90

سمح القانون 10/90 بإنشاء بنوك أجنبية أو خاصة أو مختلطة حيث يعود منح التراخيص لمجلس النقد والقرض الذي يقرر المنح أو الرفض وفق ما جاء في المادة 127 من القانون .

[1] نعيمة بن العامر، مرجع سبق ذكره، ص ص 469 470
[2] منار حنينة، مرجع سبق ذكره، ص117
[3] عبد الرزاق حبار، مرجع سبق ذكره، ص 94

هذا الترخيص خاضع لمبدأ المعاملة بالمثل بمعني أنه: تتم المساهمة الأجنبية في هذا المجال بإنشاء فروع تابعة لمؤسسات مالية أو بنوك توجد مقراتها خارج الجزائر. ويمكن أن تكون في شكل مساهمة في رأس مال البنوك والمؤسسات المالية الخاضعة للقانون الجزائري شريطة أن تكون للرعايا أو الشركات الجزائرية نفس الامتياز في البلاد الأصلية لهذه المساهمات.

وبموافقة القانون الجديد لقيام فروع لبنوك ومؤسسات مالية أجنبية علي التراب الوطني تكون الجزائر قد رجعت إلى نظام الازدواجية البنكية الذي كان سائدا قبل التأميمات لسنة 1967.[1]

الفرع الأول: أهم التعديلات لقانون 10/90

عرف قانون النقد والقرض 10/90 عدة تعديلات وذالك بعد ظهور بعض الثغرات فيه حيث قامت السلطات الجزائرية بعملية تعديل لهذا القانون كما يلي:

1) **تعديل سنة 2001**: من خلال الأمر 01-01 الصادر في فيفري 2001 و الذي ميز بين إدارة بنك الجزائر ومجلس النقد والقرض باعتباره سلطة نقدية.[2]

فنستنتج من خلال هذا التعديل أنه مس الجوانب الإدارية فقط دون المساس بصلب القانون ومواده المطبقة، حيث جاء هذا التعديل من خلال:

يتولي تسيير البنك المركزي وإدارته ومراقبته محافظ ومجلس الإدارة ومراقبان.

عدم خضوع وظائف المحافظ ونوابه من أن يمارسوا أي نشاط أو مهنة تكن أثناء ممارسة وظائفهم ما عدا تمثيل الدولة. بموجب الامر(01-01) تم تعديل مكونات مجلس النقد والقرض وذلك بفصله إلي هيئتين:

أ) مجلس الإدارة الذي يشرف على إدارة وتسيير شؤون البنك المركزي ومجلس النقد والقرض.

ب) مجلس النقد والقرض مكلف بأداء دور السلطة النقدية والتخلي عن دوره كمجلس إدارة بنك الجزائر.

إلا أن هذا التعديل لم يكن له أثر ولم يأت بتغيير كبير على نشاط بنك الجزائر.[3]

2) تعديل 2003 والذي يلغي قانون 10/90

والذي جاء بموجب الأمر 11/03 الصادر في أوت 2003 وكان تعديلا شاملا بسبب الصياغة الجديدة التي أعطاها للقانون 10/90 ويجب الإشارة إلى أن هذا التعديل حافظ على القواعد والمبادئ الأساسية التي جاء بها قانون 10/90.[4]

حيث أصدرت السلطات الجزائرية هذا الأمر حين لاحظت الضعف الذي لا زال يميز أداء الجهاز البنكي الوطني خاصة بعد فضائح البنوك الخاصة {إفلاس بنك الخليفة والبنك الصناعي والتجاري } التي كشفت عن آليات الرقابة والتحكم من طرف البنك المركزي باعتباره المسؤول كسلطة نقدية.

---

[1] بطاهر علي، اصلاحات النظام المصرفي الجزائري واثارها علي تعبئة المدخرات وتمويل التنمية، أطروحة دكتورة، جامعة الجزائر، 2006/2005،ص44

[2] بطاهر علي ، مرجع سبق ذكره، ص41

[3] محلوس زكية، أثر تحرير الخدمات المصرفية علي البنوك العمومية الجزائرية، مذكرة لنيل شهادة الماجيستر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة،2009، ص 78

[4] بطاهر علي، مرجع سبق ذكره، ص41

فجاءت المادة 26 من الأمر 11/03 والتي تنص على " تتولي حراسة بنك الجزائر هيئة مراقبة تتألف من مراقبين 2 يعينان بمرسوم من رئيس الجمهورية. "
يكون المرقبان في وضعية إنتداب من إدارتهما الأصلية كما يجب أن يتمتعان بالمعارف المالية وخاصة في مجال المحاسبة المتصلة بالبنوك، والتي تِؤهلهما لأداء مهمتهما. [1]

"إن هذا الأمر منح للحكومة التدخل الجدي والفعال في هياكل البنك المركزي، كما وضح علاقة بنك الجزائر مع الحكومة والذي يهدف إلي:

أ) تعزيز التشاور بين بنك الجزائر والحكومة في المجال المالي عن طريق تحقيق سيولة أفضل في تداول المعلومات المالية وذالك ب:

- ✓ إثراء مضمون وشروط التقارير الاقتصادية، المالية، وتسيير بنك الجزائر
- ✓ إنشاء لجنة مشتركة بين بنك الجزائر و وزارة المالية لتسيير الحقوق والدين الخارجي.
- ✓ تمويل إعادة البناء الناجمة عن الكوارث التي تقع للبلد.
- ✓ انسياب أحسن للمعلومات المالية و ضمان مالي أفضل للبلد.

ب) السماح للبنك المركزي بممارسة أفضل لمهامه و ذلك:

- ✓ الفصل على مستوى البنك الجزائر ما بين مجلس الإدارة و مجلس النقد و القرض
- ✓ توسيع مهام مجلس النقد و القرض.
- ✓ تدعيم استقلالية لجنة البنوك. " [2]

إن الأمر 11/03 يعتبر نصا تشريعيا يعكس بصدق أهمية المكانة التي يجب أن يكون عليها النظام البنكي، إذ أنه جاء مدعما لأهم الأفكار والمبادئ التي تجسدت في القانون 10/90 مع التأكيد عل بعض التعديلات الجزئية التي جاء بها الأمر 01/01، والتي تتمثل في الفصل بين مجلس الإدارة ومجلس النقد والقرض فيما يخص الهيكل التنظيمي. [3]

3) تعديل 2004

الأمر 01-04 الصادر في تاريخ 2004/03/04 الخاص بالحد الأدنى لرأسمال البنوك والمؤسسات المالية التي تنشط داخل الجزائر والذي جاء بالتعديل التالي:

أ) تحديد الحد الأدنى لرأسمال البنك بخمسمائة (500) مليون جزائري، بعشرة مليون دينار جزائري للمؤسسات المالية.

ب) تحديد الحد الأدنى لرأسمال البنوك في سنة 2004 ب 2.5 مليار دينار للمؤسسات المالية.

---

[1] الامر 11/03 الصادرفي 2003/08/26 والمتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية، العدد52 ،الصادرة في 2003/08/27، المادة 26، ص6
[2] منصوري زين، استقلالية البنك المركزي و أثرها على السياسة النقدية، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الإقتصادية واقع و تحديات، بجامعة حسيبة بن بوعلي، 14،15 ديسمبر2004، ص 431 .
[3] بطاهر علي ، مرجع سبق ذكره، ص51

إن كل مؤسسة لا تخضع لهذه الشروط سوف ينزع منها الاعتماد وهذا يؤكد تحكم السلطات النقدية في الجهاز البنكي.

4) تعديل 2008

جاء هذا التعديل في نص القانون الصادر في 2008/01/08 والذي يتعلق بجهاز النوعية لموجهة عملية إصدار صكوك دون رصيد وبنص على مايلي:

أ) وضع قوانين لمكافحة إصدار الصكوك دون رصيد بمشاركة كل الأعوان الاقتصاديين.

ب) التركيز على نظام المركزية للمعلومات المتعلقة بحوادث سحب الصكوك بسبب الخطأ أو نقص الرصيد.

ت) طبقا للمادة 526، تتفقد المصالح المالية الملف المركزي عند منح الصكوك لزبائنها.

ث) قانون 08-04 الصادر في 2008/02/21، والمتعلق بشأن الحد الأدنى لرأسمال البنوك المالية العاملة في الجزائر.

"ومن أجل مواصلة السلطات الجزائرية إصلاحها للنظام البنكي، واستكمالا للإصلاحات التي تمت خلال 2004، فقد تم رفع رأسمال البنوك الناشطة في الجزائر إلي 10 ملايير دينار جزائري والمؤسسات المصرفية إلي 3.5 مليار دينار جزائري."[1]

5) تعديل 2009

تضمن هذا التعديل ما يلي:

الأمر رقم 09-01 المؤرخ في 2009/02/17، والمتعلق بأرصدة العملة الصعبة للأشخاص المدنيين غير المقيمين والذي يسمح لهم بفتح رصيد من العملة الصعبة لدي البنك الوسيط المعتمد.

الأمر رقم 09-03، الصادر في 2009/05/26 والمتعلق بوضع قواعد عامة للأوضاع المصرفية الخاصة بالقطاع المصرفي.

6) تعديل 2010

جاء هذا الإصلاح لسنة 2010، عن طريق الأمر رقم 10-04 المؤرخ في 2010/08/26، حيث جاء بأهم النقاط التالية :

أ) تعزيز قدرة بنك الجزائر في مجال اختبارات الصلابة المالية بالاستعانة بجهاز الوقاية وحل الأزمات.

ب) الكشف المبكر عن نقاط الضعف وذلك عبر متابعة أفضل البنوك.

ت) مساهمة السياسة النقدية في الاستقرار المالي الخارجي من خلال التسيير الآمن لسعر الصرف.[2]

[1] محلوس زكية، أثر تحرير الخدمات المصرفية علي البنوك العمومية الجزائرية، مذكرة لنيل شهادة الماجيستر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة،2009 ص ص 79 80

[2] إلهام طراد، دور الجهاز المصرفي في تنشيط سوق الاوراق المالية، مذكرة لنيل شهادة ماستر أكاديمي، جامعة العربي التبسي، تبسة ،دفعة 2016 ص17

7) تعديل 2011

قصد تطوير أكثر في الإطار التنظيمي للاستقرار المالي، والتأقلم مع المعايير الجديدة للجنة بازل الدولية، وإصدار نظام يتعلق بتحديد وقياس وتسيير ورقابة خطر السيولة من طرف مجلس النقد والقرض في ماي 2011، يلزم البنوك معامل سيولة أدني يجب احترامه، كما اصدر المجلس نظاما ثانيا من أجل إرساء تطبيق أحسن لتسيير سيولة ومتابعة العمليات مابين البنوك، وتحسين نوعية التقارير الاحترازية، كما يساهم هذان الجهازان بدعم أدوات الإشراف والرقابة، في تعزيز أكثر لاستقرار وصلابة النظام البنكي الجزائري كما يعملان على التنبؤ والمتابعة الدقيقة للسيولة البنكية من طرف بنك الجزائر وهذا في إطار إدارته للسياسة النقدية.[1]

8) تعديل 2017

جاء هذا التعديل في نص المادة الأولي من القانون الصادر في 12 أكتوبر 2017، والذي ينص على تعديل المادة 45 من قانون النقد والقرض كما يلي:المادة 45 مكرر: بغض النظر عن كل الأحكام المخالفة، يقوم بنك الجزائر، ابتداء من دخول الحكم حيز التنفيذ بشكل استثنائي ولمدة 5 سنوات، بشراء مباشرة عن الخزينة السندات المالية التي تصدرها هذه الأخيرة من أجل المساهمة على وجه الخصوص في:

أ) تغطية احتياجات تمويل الخزينة.

ب) تمويل الدين العمومي الداخلي.

ت) تمويل الصندوق الوطني للاستثمار. "

للتذكير فإن البنك قبل هذا القانون الاستثنائي لم يكن بإمكانه شراء سندات الخزينة بشكل مباشر، وهذا بغرض تنفيذ برنامج الإصلاحات الهيكلية الاقتصادية والميزانية لتحقق في نهاية الفترة.

✓ توازنات خزينة الدولة.

✓ توازن ميزان المدفوعات. [2]

الفرع الثاني: أهم البنوك الخاصة الجديدة بعد صدور قانون النقد والقرض

عرفت الساحة البنكية بعد صدور قانون النقد والقرض عدة تطورات" ففي إطار هذا القانون (90 /10) تم السماح بإنشاء بنوك أجنبية أو خاصة أو مختلطة. وبموجب ذالك تم إنشاء بنك البركة الجزائري علي شكل شركة بين مجموعة البركة السعودي وبنك الفلاحة والتنمية الريفية الجزائري"[3] في 1990/11/03.

بالإضافة إلي منح الاعتماد للعديد من البنوك الخاصة من طرف مجلس النقد والقرض والتي نذكر منها:

أ) "سيتي بنك في 1990/11/03

ب) بنك العرب للتعاون في 1998/09/24.

ت) الوكالة الجزائرية للبنك في 1999/10/28.

[1] إلهام طراد، مرجع سبق ذكره، ص17.
[2] الامر 01/17الصادرفي 2017/08/26 والمتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية، العدد57 . ص4
[3] محمود حميدات، مرجع سبق ذكره، ص150

ث) ناتكسيس بنك في 1999/10/27.

ج) الشركة العامة في 1999/11/04.

ح) البنك العام المتوسطي في 2000/04/30.

خ) الريان بنك في 2000/10/08.

د) بنك العرب الجزائر في 2001/10/15.

ذ) البنك الوطني الشعبي الباريبي في 2002/01/31.

ر) ترست بنك.

ز) اركو بنك.

س) بنك الخليج الجزائر في 2003/12/15.

ش) بنك هرمز الجزائري. "[1]

"أما فيما يخص البنوك الخاصة الجزائرية

- ✓ الخليفة بنك في 1998/07/27.
- ✓ البنك التجاري الصناعي في 1998/09/24.
- ✓ المجمع الجزائري البنكي في 1999/10/28.
- ✓ البنك العام للبحر الأبيض المتوسط في 2000/04/30. [2]

[1] عبد الرزاق حبار، مرجع سبق ذكره، ص95

[2] بطاهر علي، مرجع سبق ذكره، ص44

المبحث الثالث: المنافسة البنكية في إطار تقديم الخدمات البنكية

للخدمات البنكية دور كبير في تفعيل جانب المنافسة بين البنوك العاملة في القطاع

المطلب الاول: ماهية المنافسة البنكية

1) تعريف المنافسة البنكية

يرتبط لفظ المنافسة بشكل عام بالتنافس على شيء معين، أو التسباق للوصول إلى هدف ما، ويعرف (آدم سميث) المنافسة على أنها" عملية ديناميكية أو سلوك تمليه المزاحمة الاقتصادية ويقصد بالمزاحمة هنا ذلك السباق بين المؤسسات الاقتصادية، والتنافس على اختراق السوق والسيطرة عليه في أي مجال اقتصادي .

كما يمكن تعريف المنافسة بأنها عبارة عن عملية تهدف إلى تحقيق الفعالية، الحركية والتنمية في أي قطاع اقتصادي، وهذا من خلال الأسعار والتطوير و الرفع من جودة المنتجات....الخ . و يبين هذا التعريف إيجابيات أخرى للمنافسة إذ أنها تساهم في تحقيق الفعالية في القطاع الاقتصادي . و بالتالي يمكننا أن نستنتج بأن المنافسة البنكية هي عبارة عن عملية أو تصرف تشكله مجموعة من المؤسسات التي تقدم منتجات بنكية، أو منتجات بديلة لها .

والهدف من هذا التصرف هو التسابق للحصول على أكبر حصة من السوق البنكي، بحيث تسعى كل مؤسسة إلى جلب أكبر عدد من العملاء لصالحها، ويتجسد هذا التنافس من خلال عدة أدوات كتحسين جودة المنتجات، وتخفيض التكاليف واستعمال التكنولوجيا العالية ، وحسن معاملة العملاء....الخ [1]

2) أنواع المنافسة البنكية

هناك إستراتيجيتين أساسيتين للمنافسة وهذا من أجل جذب أكبر عدد من الودائع والزبائن

أ- المنافسة السعرية:

وهي الإستراتيجية التي تستند إلي دفع الفوائد المختلفة، فبالرغم من أن عنصر المنافسة السعرية يكون فاعلا ومؤثرا في مختلف الأنشطة الاقتصادية إلا انه يتعرض إلي بعض المحددات في مجال العمل البنكي، وذلك لأن التشريعات لا تسمح بدفع الفوائد على الودائع الجارية، مما يقلل من أهمية هذه الاستراتجيات في جذب الودائع ومن الأسباب التي تؤدي إلي تحريم دفع الفوائد علي الودائع الجارية ما يلي:

- ✓ الحد من إرتفاع تكلفة الأموال
- ✓ الحد من المنافسة الهدامة بين البنوك
- ✓ الحد من إرتفاع الفوائد علي القروض
- ✓ الحد من هجرة الأموال من المدن الصغيرة والبعيدة إلي المدن الكبيرة [2]

[1] محسن زبيدة، بوخلالة سهام، المنافسة بين البنوك الخاصة والعمومية في ترقية النشاط البنكي الجزائري،جامعة ورقلة، ص2 .**https://elbassair.net**

[2] سامر جلدة ، البنوك التجارية والتسويق المصرفي ، دار أسامة للنشر والتوزيع ، الأردن عمان، بدون سنة ، ص ص 122 123

ب- المنافسة غير السعرية:

وهي الإستراتيجية التي لا تستند إلى دفع فوائد على الودائع وإنما تسعي إلي تقديم خدمات مختلفة بأسعار تنافسية، أي أنها تستند أي تقديم مجموعة من الخدمات البنكية التي تساعد أو تساهم في جذب العميل، وتحفيزه لإيداع أمواله لدي البنوك.

ومن الجدير بالذكر أن هذه الخدمات تتنافس عليها البنوك في السرعة والدقة انخفاض التكاليف وتتمثل هذه الإستراتجية بتقديم مجموعة من الخدمات يمكن تحديدها بما يلي :

- ✓ تحصيل مستحقات العميل
- ✓ سداد المدفوعات نيابة عن العميل
- ✓ إستحداث أنواع جديدة من الودائع
- ✓ سرعة أداء الخدمة [1]

المطلب الثاني: الخدمات البنكية التقليدية والحديثة

عرفت الخدمات البنكية تطور كبير وملحوظ أظهر عدة جوانب لمجال المنافسة بين البنوك

الفرع الأول: الخدمات البنكية التقليدية

1) تعريف الخدمات البنكية التقليدية

يوجد مداخلات لتحديد مفهوم الخدمة البنكية في البنوك التقليدية حيث يعتبر المدخل الأول أن كل الأعمال التي تقوم بها البنوك هي خدمات بنكية، أما المدخل الثاني فيقوم علي تقسيم أعمال البنوك إلي عمليات اقتراض وإقراض، إلي جانب ممارستها لخدمات مصرفية أخري بعيدا عن هاذين الوظيفتين .[2]

كما تعريف علي أنها مجموع الأعمال التي تتعامل بها البنوك مثل التعامل بالأموال والأوراق المالية والأوراق التجارية، وقبول الودائع من المودعين ودفع عوائد عنها، وكذالك عمليات التسليف والتسهيلات الائتمانية المختلفة مثل فتح الاعتمادات المستندية لتسهيل التجارة الدولية، وشراء وبيع العملات المختلفة وغير ذالك من الخدمات المتنوعة التي تؤديها البنوك .

فالبنوك هي مؤسسات مالية تقدم مجالا واسعا من الخدمات المالية خصوصا خدمات الائتمان والادخار كما أنها توفر مجالا واسعا من الوظائف المالية لأي منظمة تعمل في ميدان الاقتصاد، مما أدي إلي وجود بنوك وخدمات مالية عالمية ذات جودة عالية. [3]

[1] سامر جلدة ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 124 125
[2] لعمارة ، المصارف الإسلامية ، دار النبأ للنشر والتوزيع، الجزائر ، 1996 ، ص 62
[3] رعد حسن الصرن، عولمة جودة الخدمة المصرفية، الوراق للنشر والتوزيع، عمان، 2007،ص ص80 81.

2) الوظائف البنكية التقليدية

أ) تلقي أو قبول الودائع من مختلف الجهات

والودائع أنواع منها:

- ✓ الودائع الجارية: وهي تلك الودائع التي يستطيع أصحابها سحبها دون سابق إنذار
- ✓ الودائع لأجل: وهي تلك الودائع التي لا يستطيع أصحابها السحب منها إلا بعد إنقضاء المدة المحددة والمتفق عليها مسبقا بين البنك والمودع.
- ✓ الودائع بإخطار: وفيها يخطر المودع بنكه بالتاريخ الذي يرغب فيه سحب وديعته، أو يخطر بنكه برغبته في السحب بعد مدة زمنية متفق عليها.

ب) تقديم القروض:

البنوك التجارية تقدم قروضا لمحتاجيها، وهي علي نوعين

- ✓ قروض بدون ضمان تمنح للمتعاملين الرئيسيين مع البنك كونه متأكد من مركزهم المالي، لأنه في الأصل البنك التجاري ليقدم قروضا بدون ضمان
- ✓ قروض بضمانات مختلفة والتي يمكن ذكر منها ما يلي:

- قروض بضمان سلع مختلفة.
- قروض بضمان أوراق مالية.
- قروض بضمان شخصي. [1]

ت) التعامل بالإعتمادات المستندية:

يعتبر الاعتماد المستندي من الوسائل الهامة في نطاق التجارة الدولية وينجم عن استخدامه في المعاملات الدولية تحقيق العديد من المنافع التي تتعلق بالتسهيلات التمويلية والتسهيلات الائتمانية.

ويعرف على أنه ترتيب بنكي بين بنكين أو أكثر في شكل تعهد مكتوب تعمل فيه البنوك مصدرة الاعتمادات المستندية بناء علي تعليمات عملائها وتلزم بموجبه البنوك القابلة له والمتدخلة فيه بالدفع إلي المستفيدين من هذه الاعتمادات مقابل مستندات شحن أو مستندات تنفيذ أو أداء خدمة منصوص عليها في الاعتمادات ومطابقة تماما لشروطها أو قبول كمبيالات مستنديه مرتبطة بهذه الاعتمادات أو تداول مستندات شحن مطابقة لشروط هذه الاعتمادات. [2]

حيث تتم تسوية الالتزامات فيما بين المستورد والمصدر عن طريق انتقال مبالغ السلع المستوردة من حساب المستورد في الداخل إلي حساب المصدر في الخارج.

ث) التعامل بالأوراق المالية والتجارية: إن البنوك التجارية قد تتدخل بائعة أو مشترية للأوراق المالية في السوق المالي بحسابها أو لحساب ولصالح تعامليها، كما يمكن أن تقوم بخصم الأوراق التجارية وتحصيلها لصالح عملائها، والتي سنتطرق إلي هذه الأخيرة بنوع من التفصيل. [3]

---

[1] عبد الحق أبو عتروس، الوجيز في البنوك التجارية عمليات، تقنيات وتطبيقات ،جامعة منتوري –قسنطينة، 2000، ص16

[2] أحمد غنيم ،الاعتماد المستندي والتحصيل المستندي ،ط 6 ، 1998 ،القاهرة الإسكندرية، ص10

[3] عبد الحق أبوعتروس، مرجع سبق ذكره ، ص 17

"تعرف الأوراق التجارية علي أنها وثائق شكلية محررة بصيغ معينة لتثبت دين محدد بمبلغ معين من النقود ذي أجل قصير عادة، يتعهد فيها الموقع أو يأمر شخصا أخر بأدائه إلي شخص ثالث مسمي أو إلي من يأمر به هذا الأخير أو إلي حاملها . وهذه الأوراق تكون قابلة للتداول، وبالتالي انتقال الحق الثابت فيها إلي الغير، بالتظهير(أي الكتابة علي ظهر الورقة) أو المناوبة اليدوية، وأهم هذه الأوراق:

✓ سند السحب أو البوليصة أو السفتجة.

✓ سند الأمر أو السند لأمر أو السند الإذني أو الكمبيالة.

✓ الشيك.

تعرف السفتجة_على أنها محرر مكتوب وفق شروط مذكورة في القانون يتضمن أمرا صادرا من شخص هو الساحب إلي شخص أخر هو المسحوب عليه بأن يدفع لآمر شخص ثالث هو المستفيد أو حامل السند مبلغا بمجرد الاطلاع أو في ميعاد معين أو قابل للتعين. [1]

أما الكمبيالة_فهي ورقة تجارية تتضمن أمرا من شخص يسمي الساحب إلي شخص آخر يسمي المسحوب عليه بأن يدفع مبلغا معينا من النقود بمجرد الاطلاع أو في تاريخ معين أو قابل للتعيين لإذن (أو لأمر) شخص ثالث هو المستفيد، أو لحامل الورقة.[2]

الشيك_هو ورقة شكلية يصدر فيها شخص يسمي الساحب أمرا إلي بنك بأن يدفع مبلغا معينا من النقود بمجرد الاطلاع عليها إلي شخص مسمي أو لأمره أو لحامل الورقة."

ج)شراء وبيع العملات الأجنبية:

ويكون ذالك بالأسعار المحددة من قبل البنك المركزي أو حسب التنظيم الساري العمل به في مجال سوق الصرف وكل ذالك مقابل عمولة. [3]

ح)تحصيل الشيكات الواردة إليها من عملائها ولحسابهم عند تاريخ الاستحقاق:

وهنا نذكر أنه لا يعتبر تاريخ الاستحقاق من البيانات الإلزامية في الشيك، لان الشيك يكون واجب الوفاء لدي الاطلاع عليه وكل بيان مخالف لذالك يعتبر كأن لم يكن، والشيك المقدم للوفاء قبل اليوم المبين فيه كتاريخ لإصداره واجب الوفاء في يوم تقديمه. إذ ينبغي وفاؤه في يوم التقديم هذا وإن لم يحل بعد التاريخ المبين فيه كتاريخ لإنشائه. وهذا أمر غير متصور في كل الكمبيالة والسند لأمر.

كما أن الشيكات لها عدة أنواع نذكر منها:

✓ الشيك المسطر:

يتميز الشيك المسطر بوضع خطين متوازيين في صدره، ويكون هذا التسطير عاما أو خاصا. حيث أنه إذا خلا مابين الخطين من أي بيان أو كتب بينهما لفظ مصرف أو أي لفظ آخر بهذا المعني كان التسطير عاما، أما إذا كتب اسم بنك معين بالذات بين الخطين كان التسطير خاصا.

[1] أكرم ياملكي، الأوراق التجارية والعمليات المصرفية ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، عمان ، 2008، ص ص ص 21، 30، 223، 233
[2] محمد السيد الفقي ، القانون التجاري ، دار الحلبي للنشر ، لبنان ، 2003 ،ص17
[3] عبد الحق أبوعتروس، مرجع سبق ذكره ، ص 17

✓ الشيك المعد للقيد في الحساب:

هو شيك لا يجوز وفاؤه نقدا وإنما عن طريق قيده في حساب حامله لدي المصرف المسحوب عليه أو أي مصرف أخر، ويتم ذالك بوضع العبارة الآتية (لقيده في الحساب) علي ظهر الشيك أو أية عبارة مماثله.

✓ شيكات المسافرين:

هي شيكات معدة لأغراض سياحية بتسهيل نقل النقود على المسافرين عبر مختلف البلدان، أو بالأحرى تجنيبهم حمل النقود معهم وما قد ينجم عن ذالك من مخاطر. [1]

خ)تأجير خزائن حديدية للأفراد مقابل عمولة محددة:

تقوم البنوك باقتناء أو صنع خزائن حديدية يكون الهدف منها حفظ وثائق العملاء، ومقتنياتهم النفيسة، حيث يكون لكل خزانة مفتاحان يسلم أحدهما للعميل، ويحتفظ البنك بالآخر، ولا يستخدم هذا الأخير إلاّ في حالة ضياع الأول. [2]

د) تقديم مختلف أنواع الخدمات للمتعاملين وطالبيها والتي نذكر منها:

✓ فتح الحسابات الجارية وما يتعلق بها من إصدار الشيكات والبطاقات الائتمانية، أو الحسابات الادخارية والاستثمارية.

✓ التحويلات الداخلية والخارجية.

✓ بيع وشراء العملات الأجنبية والمعادن الثمينة.

✓ عمليات الأوراق المالية، أي التعامل قي بيع الأسهم والسندات لصالح البنك أو العملاء.

✓ إصدار خطابات الضمان.

✓ تقديم الاستشارات ودراسات الجدوى الاقتصادية. [3]

الفرع الثاني: ماهية الخدمات البنكية الحديثة

1) مفهوم الخدمات المصرفية الالكترونية

قبل التطرق إلى ذكر مفهوم البنك الالكترونية، يجب التمييز بين نوعين من البنوك التي تمارس الصيرفة الالكترونية فهناك البنوك التي ليست لها موقع جغرافي وغير موجودة على أرض الواقع وتسمى بالبنوك الافتراضية أو الالكترونية وهناك بنوك عادية أو التي تقدم خدمات تقليدية بالإضافة إلى تقديم خدمات إلكترونية، ولقد حظيت هذه الأخيرة بعدة تعاريف منها.

الصيرفة الالكترونية هي تقديم الخدمات البنكية باستعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصال أي من خلال الانترنيت والموزعات الآلية والشبكات الخاصة والهاتف النقال فهي تتيح الخدمة البنكية عن بعد وخلال 24ساعة وكل أيام الأسبوع، وبسرعة فائقة وبتكلفة أقل ودون التقاء مكاني بين العميل و البنك.

[1] أكرم ياملكي ، مرجع سبق ذكره ، ص ص ص 242، 264، 268
[2] عبد الحق أبوعتروس، مرجع سبق ذكره ، ص 17
[3] سليمان ناصر، التقنيات البنكية وعمليات الائتمان، ديوان المطبوعات الجامعية ، ورقلة ، 2012 ، ص 25

كما تعرف على أنها تقديم الخدمات الخاصة بالمعاملات البنكية عن طريق قنوات توصيل الكترونية.
من خلال التعاريف السابقة نستخلص أن الصيرفة الالكترونية هي عبارة عن تقديم الخدمات البنكية بسرعة عالية وتكلفة أقل.[1]

2) أنواع الخدمات البنكية الالكترونية

أ) الشيكات الالكترونية:

وهي عبارة عن رسالة تحتوي جميع البيانات الموجودة في الشيك الورقي العادي حيث يقوم أحد طرفي العلاقة بتحريره للطرف الثاني وإرساله له عبر البريد الإلكتروني، وتكون جميع التوقعات التي يتضمنها الشيك توقيعات إلكترونية.[2]

فالشيكات الالكترونية هي أحد وسائل الدفع التي ظهرت حديثا والتي تعتبر مكافئة للشيكات الورقية التقليدية. والشيك الإلكتروني هو صورة أو نسخة إلكترونية في تلك الشيكات لكن يأخذ شكل إلكتروني.

ب) التحويل البنكي الالكتروني:

التحويل البنكي:هو عملية بنكية يتم بمقتضاها إنقاص حساب المودع بناء أمره الكتابي بقدر مبلغ معين يقيد في حساب آخر. أما التحويل البنكي الالكتروني فأنه عملية يتم بموجبها نقل مبلغ معين من حساب إلي آخر عن طريق تقييده في الجانب المدين للآمر والجانب الدائن للمستفيد سواء أتم هذا التحويل بين حسابين[3] مختلفين في نفس البنك أم في بنكين مختلفين حيث يكون بوسيلة إلكترونية مثل الانترنت.

إن أغلب البنوك الجزائرية تعمل بنظام سويفت لتحويل الرسائل الإلكترونية الخاصة بالمعاملات الخارجية، حيث عمل البنك الخارجي الجزائري، القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة على إدخاله في تسوية معاملاته الخارجية، كما عمل بنك البدر منذ سنة 2000 في إطار مخطط إعادة التأهيل ليتكيف مع المقاييس العالمية على إدخاله، وخاصة أنه يملك أكبر عدد من خطوط القرض الدولية بالجزائر، بالإضافة إلى إستخدامه نظام سويف فهو يستعمل نظام سيرات الذي تم إنشاء في جانفي 2004 من طرف تقنيين جزائريين وبفضل هذا النظام أصبحت حوسبة وسائل الدفع شيء بديهي في بنك BADR حيث يسمح بتحصيل الصك في مدة 48 ساعة.[4]

ت) الاعتماد المستندي الالكتروني:

" لقد كانت الإعتمادات المستندية تتم بصوره يدوية إلا أن التطور التكنولوجي أدي إلي الاستغناء عن تلك الطريقة واستبدالها بطريقة أخري تعتمد علي استخدام الكمبيوتر وشبكة الانترنت، حيث يقوم المستورد بإرسال طلبه لإصدار اعتماد مستندي عن طريق الانترنت، فإذا ما وافق البنك على طلب العميله.

[1] أم الخير دراجي، أثر عصرنة الخدمات المصرفية على الأداء البنكي، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر أكاديمي، جامعة قاصدي مرباح- ورقلة- ص5
[2] محمود محمد أبو فروة، الخدمات البنكية الالكترونية عبر الانترنت، دارالثقافة للنشر والتوزيع، ط2 2012 ، ص50
[3] محمود محمد أبو فروة، المرجع أعلاه ، بتصرف ص56
[4] ميهوب سماح، الاتجاهات الحديثة للخدمات المصرفية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، جامعة منتوري – قسنطينة، 2005/2004 ، ص113

يقوم بإرسال نص الاعتماد وبنفس الطريقة، وقبل انتهاء الأجل المحدد في الاعتماد يقوم المستفيد بإرسال كافة المستندات المتعلقة بالشحن واللازمة للحصول علي قيمة الاعتماد بنفس الوسيلة، ويطلب من كافة الأطراف المشاركة في العملية كالشاحن والمؤمن أن يقوموا بإرسال مستنداتهم للبنك مصدر الاعتماد عن طريق الانترنت."

ث) النقود الالكترونية :

عرفت النقود مراحل عدة في تطورها بدء بالنقود السلعية ثم المعدنية وصولا إلي النقود الورقية، وهذا راجع إلي

طبيعة وظروف الحياة الاقتصادية والاجتماعية التي عرفتها كل مرحلة من مراحل التطور التدريجي للنقود.

ونتيجة للتقدم التكنولوجي في مجال الاتصالات وسرعة تطور الصناعة البنكية وظهور التجارة الالكترونية ساعد هذا الأخير علي ظهور النقود الالكترونية والتي تعرف علي أنها:

" تلك النقود التي يتم تداولها عبر الوسائل الالكترونية دون التمييز في ذالك بين وسائل الدفع الالكتروني (الشيك والبطاقة البنكية) والنقود الالكترونية.

كما اعتبرها البعض قيمة نقدية مخزنة علي وسيلة إلكترونية مدفوعة مقدما وغير مرتبطة بحساب بنكي وتحظي بقبول واسع من غير من قام بإصدارها وتستعمل كأداة للدفع لتحقيق أغراض مختلفة. [1]

ج) البطاقات البنكية:

هي بطاقات شخصية صغيرة تصدرها بنوك أو مؤسسات تمويل دولية، وتمنحها لأشخاص لديهم حسابات بنكية مستمرة (حساب الشيكات أو الحساب الجاري).

كل بطاقة تحمل إسم الزبون وعنوانه ورقم البطاقة، ويستطيع حاملها تسديد قيمة مشترياته الجارية بها إلى حد معين، دون أن يضطر إلى دفع نقود أو تحرير شيك، كما يمكنه أن يسحب بها نقودا من البنك أو من جهاز الصراف الآلي. تجدر بنا الإشارة إلي أن هذه البطاقات تصدرها مؤسسات عالمية تسمي بإسمها أو مؤسسة صاحبة الترخيص أو الامتياز.

مثل : فيزا visa التي تمنح الترخيص لبنوك متعددة لإصدار البطاقة باسمها لكن وفق الشروط التي يضعها البنك وذلك مقابل رسم مبدئي ورسم اشتراك سنوي.

تكون البطاقات البنكية علي أنواع كثيرة حسب أنظمة كل بنك، لكن يمكن إجمال هذه الأنواع في اثنين رئيسيين وهما: البطاقات غير الائتمانية و البطاقات الائتمانية

✓ البطاقات غير الائتمانية:

وتسمي أيضا بطاقة الخصم الفوري، حيث يقوم البنك بالخصم الفوري لمبلغ كل عملية يقوم بها العميل من حسابه لدي البنك الذي يكون دائنا.

✓ البطاقات الائتمانية:

[1] محمود محمد أبو فروة، مرجع سبق ذكره، ص54، ص63

وهي تستخدم مثل البطاقات السابقة في تسديد ثمن البضائع والخدمات أو السحب النقدي، ولا يشترط أن يكون للعميل رصيد دائن.

أي إمكانية السحب دون وجود رصيد أو في حالة عدم كفاية الرصيد ويحسب الفرق كقرض بفائدة إلي حين تغطية الحساب.[1]

ح) البطاقات الذكية:

هي بطاقة بلاستيكية تحوي معالج دقيق يسمح بتخزين أكبر قدر من المعلومات عن طريق البرمجة الأمنية، وتحتوي هذه البطاقة على اسم المتعامل، العنوان، البنك المصدر لها، طريقة الصرف، اخترعت هذه البطاقة سنة 1975 بدأ استخدامها سنة 1981من طرف شركة فيليبس. [2]

[1] سليمان ناصر، مرجع سبق ذكره، ص ص 21 22 بتصرف

[2] معطى الله خير الدين، المعلوماتية والجهاز البنكي، ملتقي النظمومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية ، جامعة حسيبة بن بوعلي، 2004، ص 199.

خلاصة الفصل الأول:

عرف الجهاز البنكي الجزائري في السنوات الأخيرة تطورا ملحوظا ، وذلك بفضل الإصلاحات والتعديلات المتتاليه إلا أنها لم تكن مجدية إلا بعد صدور قانون النقد والقرض 10-90 الذي يعتبر نصا تشريعيا يوضح المكانة التي يجب أن يكون عليها الجهاز البنكي، ويعتبر من بين الإصلاحات الأساسية التي عرفها الجهاز البنكي.

إلا انه أثناء تطبيقه وبعد مدة من الزمن ظهرت فيه بعض الثغرات ومن اجل ضمان فعالية بنك الجزائر في تحقيق أهدافه المسطرة فقد تعرض هذا القانون إلى بعض التعديلات، ولعل أهمها كان في سنة 2001 و2003 الذي يلغي قانون 10/90 إلا أنه حافظ علي أهم المبادئ التي جاء بها، حيث أضاف أشياء وحذف أشياء وعدل أشياء كانت مصاغة بشكل عام، وهذا سعيا لتطوير وتأهيل الجهاز البنكي لضمان مسايرته للتحولات الاقتصادية.

فالبنوك تتسابق نحو تقديم أفضل خدمة لزبائنها، الأمر الذي يزيد من حدة المنافسة بينها، فكلما زادت المنافسة كان للعميل الخيار والحرية المثلي في التعامل مع البنك أو غيره وذالك لعدة اعتبارات نذكر منها جودة الخدمة وكيفية تقديمها بالإضافة إلي تكلفتها.

فالهدف الاسمي للبنك هو السعي نحو تحقيق والحصول على أكبر حصة في السوق من خلال جلب وإستقطاب أكبر عدد من العملاء، الأمر الذي يساهم في تحقيق الفعالية المثلي في القطاع الاقتصادي.

الفصل الثاني:

واقع المنافسة البنكية بين وكالة BNA ووكالة AGB بأدرار

تمهيد:

عرف القطاع البنكي الجزائري قفزة جيدة في مواكبة التطورات المصرفية الحديثة واستعمال تكنولوجيا الإعلام والاتصال في الخدمات البنكية والبعد التدريجي عن تقديم الخدمات بالشكل التقليدي، ونذكر في هذا الصدد البطاقات البنكية التي عرفت انتشارا واسعا في الفترة الأخيرة.

ونظرا لما لها من المزايا العديدة التي توفرها لحاملها، أصبحت البنوك، والتي نخص بالذكر البنك الوطني الجزائري وبنك الخليج-الجزائر، يركزان على إصدار هذه البطاقات للعملاء عند فتح الحسابات البنكية وإستحداث أنواع جديدة لأجهزة الصرافات الآلية والتي تستعمل فيها هذه البطاقات بما يسمح لحاملها القيام بعملية السحب وصرف ما يحتاج إليه بسهوله ويسر.

وستتم معالجة هذا الفصل من خلال التطرق للمباحث التالية:

المبحث الاول: التعريف بالمؤسسات المصرفية الخاضعة للدراسة

المبحث الثاني: منتجات السوق المصرفي في الجزائر{ البطاقات البنكية }

المبحث الثالث: المنافسة البنكية في إطار تقديم خدمات البطاقات البنكية

المبحث التمهيدي: ماهية المؤسسات البنكية محل الدراسة

شملت هذه الدراسة الميدانية البنك الوطني الجزائري BNA، الذي يمثل البنوك العمومية. وبنك الخليج – الجزائرAGB، الذي يمثل البنوك الخاصة. إلا أنه كان بودنا توسيع الدراسة على كامل البنوك العمومية المتواجدة في الولاية لتكون ذو دلالة أكثر، لكن بعد الولوج لهذه المؤسسات البنكية والمتمثلة في بنك { BDL BADR ,CPA,CNAP } وجهنا صعوبة جمعه في جمع المعلومات والبيانات.

المطلب الأول: التعريف بالمؤسسات البنكية محل الدراسة

أ) البنك الوطني الجزائري BNA

تم إنشاء وكالة أدرار سنة 1983 باعتبارها فرع تابع للمديرية الجهوية ببشار وهذا بمبادرة من البنك الوطني الجزائري، نتيجة زيادة النشاطات الاقتصادية في المنطقة، والرغبة في تقريب البنك من العملاء والمستثمرين لتشجيع الاستثمارات والمساهمة في تنمية المنطقة.

فهي تقوم باستقبال الودائع للحصول على فوائد بالمقابل، بالإضافة إلي مختلف الأنشطة البنكية من سحب ومنح للقروض بأنواعها وفق شروط موضوعة مسبقاً فتح الحسابات بكل أنواعها، وغيرها من الخدمات البنكية لدى البنوك التجارية. [1]

ب) بنك الخليج – الجزائر AGB

بنك الخليج هو مؤسسة مصرفية أجنبية خاصة، كويتي الأصل مركزه الأم بأمريكا، له عدة فروع في عدة دول مختلفة منها(الجزائر – تونس- الكويت – الأردن)، تم تأسيسه من طرف السيد: محمد عبد الوهاب (كويتي الجنسية)، اعتمد في الجزائر في بتاريخ 2003/08/26 تحت اسم " بنك الخليج - الجزائر " برأس مال قدره مليار وستمائة مليون 1600,000,000 دج.

يقع " بنك الخليج - الجزائر" في الجزائر العاصمة ب 17 طريق ماكلي سيدي مرزوق - الجزائر ، له عدة فروع بالجزائر منها " وكالة أدرار " التي بدئت مزاولة نشاطها في مارس 2015 ، والكائن مقرها قرب فندق توات بساحة الشهداء. [2]

[1] مقابلة شخصية مع السيد نصيري عبد القادر، رئيس مصلحة القروض، يوم 2018/02/13 ،الساعة 15:30 ،بنك الوطني الجزائري أدرار – الجزائر
[2] مقابلة شخصية مع السيد بن حكوم رفيق، مدير وكالة بنك الخليج – الجزائر-أدرار، يوم 2018/02/12 ،الساعة 15:30

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للمؤسسات البنكية محل الدراسة

الشكل:02- 01 الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري BNA

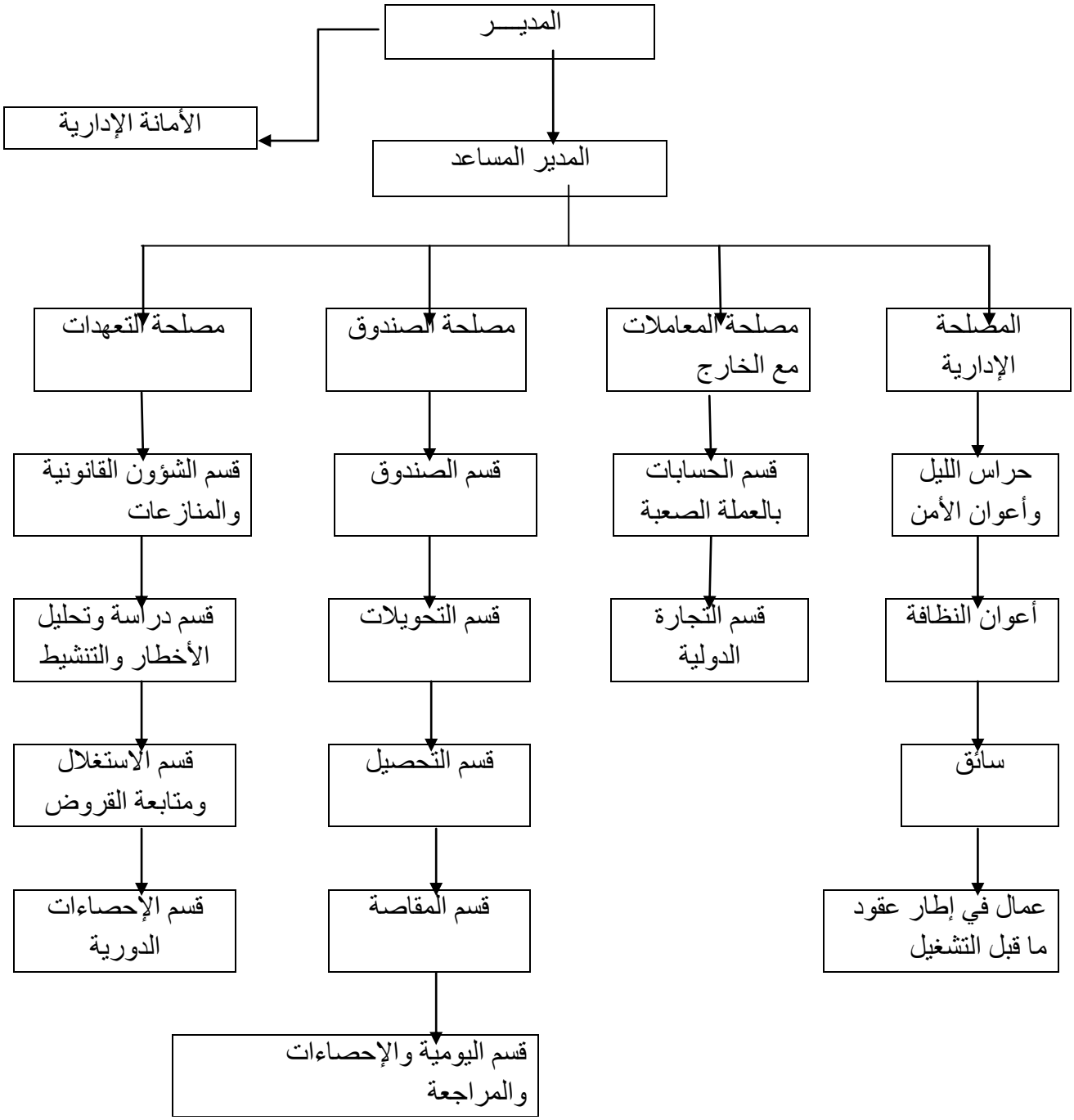

المصدر: من إعداد الطالب بناء على وثائق مقدمة من طرف السيد نصيري عبد القادر بتاريخ2018/02/13، على الساعة 15:30.

الشكل: 02 -02 الهيكل التنظيمي لبنك الخليج- الجزائر AGB وكالة أدرار

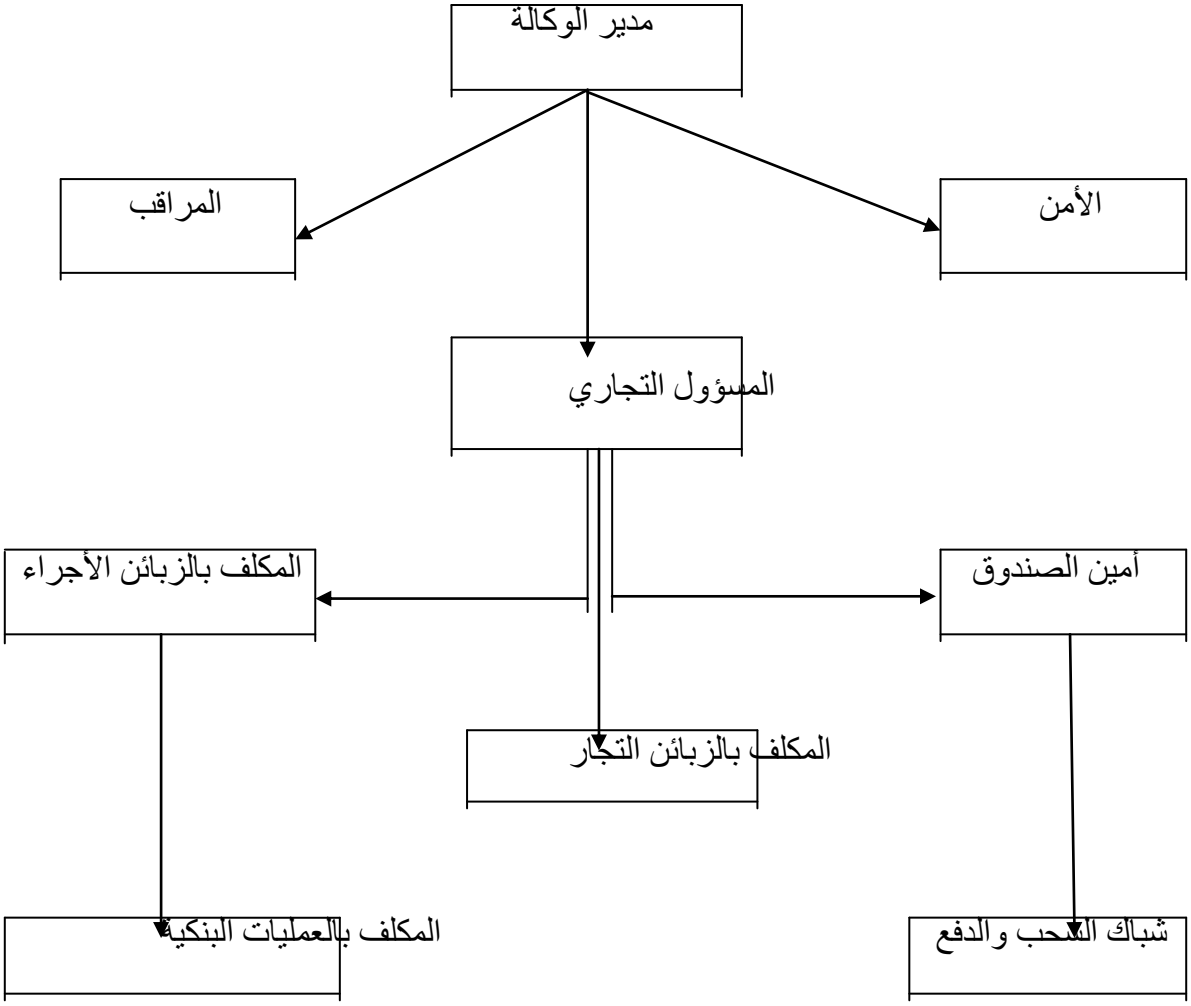

المصدر: وثائق مقدمة من طرف السيد بن حكوم رفيق، مدير وكالة أدرار، بتاريخ 2018/02/22، على الساعة 14:45، بنك الخليج- الجزائر.

المبحث الثاني : منتجات البطاقات البنكية بالمؤسسات البنكية محل الدراسة

عرفت الساحة البنكية غزو كبير للخدمات البنكية الالكترونية وبالأخص خدمات البطاقات

المطلب الأول: البطاقة البنكية الوطنية CIB

1) تعريف البطاقة : CIB بطاقة ما بين البنوك

هي بطاقة بنكية إلكترونية تسمح للعميل بالقيام بعملياته البنكية دون التنقل إلى الوكالة بالإضافة إلي دفع المشتريات دون حمل النقود، هذه البطاقة موصولة بشبكة النقد مابين المصارف وبجهاز الدفع الالكتروني "TPE}هو جهاز موجه لزبائن البنك من التجار، المؤسسات و رجال الأعمال حيث يسمح لحاملي البطاقة البيبنكية بدفع ثمن مشترياتهم و فواتيرهم بسرعة وسهولة وبحماية تامة. (أنظر الملحق رقم 1)

من مزايا الجهاز أنه يساعد على إمتصاص الكتلة النقدية }. " [1]

يمنحها البنك للعميل مجانا عند فتح حساب شيك وبطلب منه، لمدة صلاحية تقدر ب03 سنوات هذا بالنسبة للبنك الوطني الجزائري BNA.

" تم إنشاء البطاقة البيبنكية CIB بمبادرة من شركة مؤسسة SATIM وبدأ العمل بها في سنة 1997.

SATIM: هي شركة النقد الآلي والعلاقات التلقائية بين البنوك، أنشئت من أجل آلية ورقمنة المعاملات البنكية علي مستوي القطاع البنكي في الجزائري.

2) أنواعها: (أنظر الملحق رقم 02)

أ- CIB البطاقة الكلاسيكية:

تمنح البطاقة للأشخاص ذوي الدخل الأقل من 120.000 دج/شهريا حيث يمكن لصاحبها السحب حوالي 80% من الراتب على الموزع الآلي للأوراق النقدية في الشهر حسب الرصيد المتواجد في الشباك الآلي البنكي ، أما داخل البنك فإمكانية سحب كل المبلغ. [2]

ب- CIB الذهبية

تمنح للأشخاص ذوي الدخل الأكثر من 120.000دج/شهرا أي المدراء ورجال الدولة، يمكن لصاحبها السحب حوالي 80% من الراتب من على الموزع الآلي للأوراق النقدية في الشهر حسب الرصيد المتواجد في الشباك الآلي البنكي.

ت- مزايا البطاقة

- سهولة الاستعمال .

[1] الموقع الالكترونية للبنك، www.bna.dz تم التصفح بتاريخ 2018/02/25، علي الساعة 14:40

[2] مقابلة شخصية مع السيد نصيري عبد القادر، رئيس مصلحة القروض، يوم 2018/02/14 ،على الساعة 15:00 ،بنك التنمية المحلية أدرار – الجزائر

- إمكانية سحب الأموال علي مدار الأسبوع .
- توفر حماية جيدة لكونها بطاقة رقمية، ذات رقم سري شخصي .
- مربحة للوقت.
- كما أنها تسمح بالسحب والاطلاع علي الرصيد هذا علي مستوي الموزع الآلي الخاص بالبنك أما الشبابيك الآلية للبنوك الأخرى فتسمح بالسحب فقط.
- تقليل التكاليف.
- كما أنها تتيح عملية الدفع الالكتروني. [1]

المطلب الثاني: البطاقة البنكية الدولية {الفيز ، الماستر كارد} وأجهزة الصراف الآلي

تمنح البنوك البطاقات الدولية للعميل حتى يتمكن من تسوية معاملته في الخارج بأفضل أريحية.

الفرع الاول: البطاقة البنكية الدولية

إن الهدف من هذه البطاقات هو التخلص من حمل النقود والتي نذكر منها:

1) بطاقة فيزا Cartes VISA خاصة بالعملة الصعبة الأورو_(أنظر الملحق رقم 03)

تسمح هذه البطاقة للعميل بالدفع أو السحب للأموال في أي مكان من العالم وذلك بفضل شبكة فيزا، كما تختلف ميزاتها مابين بنك وآخر، تقدر مدة صلاحية البطاقة من 2-3 سنوات على حسب كل بنك. [2]

أ) أنواعها:

فيزا الذهبية VISA Gold

فيزا الكلاسيكية VISA Classique

فيزا البلاتينية VISA Platinum

فيزا مسبقة الدفع VISA Prépayée

2) بطاقة ماستر كارد Cartes MasterCard_ (أنظر الملحق رقم 04)

لها نفس ميزات بطاقة فيزا إلا أنها خاصة بالعملة الصعبة الدولار

أ) أنواعها:

ماستر كارد البلاتينية Master Card Platinum

ماستر كارد الذهبية Master Card Gold

[1] مقابلة شخصية مع السيد نصيري عبد القادر، رئيس مصلحة القروض، يوم 2018/02/15 ، الساعة 15:30 ،بنك التنمية المحلية أدرار – الجزائر

[2] ريضا عبد الرحيمي، مسؤول تجاري، وثائق ومقابلات شخصية ،يوم 2018/2/21 ،الساعة 10:00 ،بنك الخليج أدرار – الجزائر

ماستر كارد الكلاسكية MasterCard Classique

ماستر كارد مسبقة الدفع Master Card Prépayée [1]

ونشير هنا إلي أن بنك الخليج-الجزائر AGB يحتل الصدارة في عملية منح البطاقات البنكية بأنواعها المختلفة والمتعددة على عكس البنك الوطني الجزائري BNA، وهذا راجع إلي التطور الذي تعرفه البنوك الأجنبية في الساحة الدولية.

الفرع الثاني: أجهزة الصراف الآلي

أجهزة الصراف الآلي والمتمثلة في DAB، GAB، TPE عبارة عن آلة إلكترونية تمرر بها البطاقة ويتم إدخال الرقم السري الخاص بالمستخدم والذي يمثل توقيع العميل الالكتروني، وعن طريق الضغط على زر على لوحة المفاتيح الموجودة بجهاز الصراف الآلي يظهر على شاشة الجهاز عدة اختيارات للعميل، مما يتيح للعميل تحديد المبالغ المراد سحبها، ويقوم الجهاز تبعا بقراءة جميع البيانات الخاصة بالبطاقة للتأكد من صحة البيانات والأرصدة بما يسمح لحاملها القيام بعملية السحب وصرف ما يحتاج إليه. [2]

وهنا نميز بين جهاز DAB و GAB (أنظر الملحق رقم 05)

حيث أن جهاز DAB يعتبر موزع آلي يستخدم مابين البنوك أي بإمكان زبون حامل لبطاقة بنك BDL أن يسحب الأموال من موزع بنك BNA.

أما جهاز GAB فهو يعتبر شباك بنكي خارجي فقط.

ألا أن المصارف المتواجدة لم ترقي إلي تقديم أفضل خدمة للعملاء من خلال هذه الأجهزة وذلك لوجود عدة معيقات والتي نذكر منها:

- عدم وجود أموال علي مستوى هاته الأجهزة بصفة دائمة.
- تعطل الأجهزة في أغلب الأوقات.
- إنقطاعات متكررة في تدفق الانترنت.
- عدم طقه العملاء في الأجهزة. [3]

[1] ريضا عبد الرحيمي، مسؤول تجاري، وثائق ومقابلات شخصية ،يوم 2018/2/22 ،الساعة 10:00 ،بنك الخليج أدرار – الجزائر
[2] أحمد بورلس السعيد بريكة أعمل الصيرفة الالكترونية الادوات والمخاطر، دار الكتاب الحديث للنشر 2014، القاهرة ص 210
[3] مقابلة شخصية مع السيد نصيري عبد القادر، رئيس مصلحة القروض، يوم 2018/02/18 ، الساعة 15:30 ،بنك التنمية المحلية أدرار – الجزائر

المبحث الثالث: المنافسة البنكية في إطار تقديم خدمات البطاقات البنكية

من خلال المبحث سيتم إبراز أهم مميزات هذه البطاقات

المطلب الأول: نقاط القوة والضعف في البنكين محل الدراسة

الفرع الأول: الخدمات البنكية التقليدية

الجدول 02 – 01 مختلف الخدمات البنكية التقليدية

البنوك / الخدمات المصرفية	BNA العمومي	AGB الخاص
تلقي أو قبول الودائع من مختلف الجهات	X	X
تقديم القروض بأنواعها	X	X
التعامل بالإعتمادات المستندية	X	X
التعامل بالأوراق المالية والتجارية	X	X
شراء وبيع العملات الأجنبية	X	X
تحصيل الشيكات الواردة	X	X
تأجير خزائن حديدية	X	X
فتح الحسابات الجارية	X	X

المصدر: من إعداد الطالب بناء على:

- مقابلة شخصية مع السيد نصيري عبد القادر رئيس مصلحة القروض بالبنك الوطني الجزائري BNA بتاريخ 2018/02/21 علي الساعة 15:00.
- مقابلة شخصية مع السيد ريضا عبد الرحيمي، مسؤول تجاري ببنك الخليج –الجزائر AGB بتاريخ 2018/02/19 علي الساعة 14:30.

ملاحظه: علامة **X** تدل على وجود الخدمة على مستوي البنك

من خلال الجدول والدراسة التي أجريت على البنك الوطني الجزائري وبنك الخليج-الجزائر، تبين أن جميع البنوك تقوم بالخدمات المصرفية التقليدية والمتمثلة في تلقي أو قبول الودائع، تقديم القروض، التعامل بالإعتمادات المستندية، التعامل بالأوراق المالية والتجارية، تحصيل الشيكات الواردة، تأجير خزائن حديدية،

فتح الحسابات كما هو موضح في الجدول بعلامة **X**، وهذا أمر لا يطرح جانب من المنافسة بين البنك إلا من ناحية نوعية تقديم الخدمة.

الفرع الثاني: نسبة الإستحواذ على القنوات البنكية وعملية منح القروض

1) نسبة الإستحواذ على القنوات البنكية

المقصود بالقنوات البنكية هو"عدد الفروع والوكالات المنتشرة على كامل التراب الوطني، والتي يمارس من خلالها البنك نشاطاته وينشر منتجاته عبر مختلف مناطق الوطن" [1]وسنوضح هذا من خلال الجدول التالي:

الجدول 02- 02 نسبة الإستحواذ على القنوات البنكية

البنك / نسبة الاستحواذ	BNA العمومي	AGB الخاص
نسبة الاستحواذ على المستوي الوطني	213	62
نسبة الاستحواذ علي مستوي ولاية أدرار	01	01

المصدر: من إعداد الطالب بناء على:

- مقابلة شخصية مع السيد نصيري عبد القادر رئيس مصلحة القروض بالبنك الوطني الجزائري BNA بتاريخ 2018/02/22 على الساعة 15:00.
- مقابلة شخصية مع السيد ريضا عبد الرحيمي، مسؤول تجاري ببنك الخليج –الجزائر AGB بتاريخ 2018/02/20 على الساعة 14:30.

من خلال ملاحظتنا للجدول يتبين لنا مدي أهمية الاستحواذ علي القنوات البنكية لما لها من أهمية بالغة في تسويق المنتجات والخدمات البنكية، وهذا أمر بالغ الأهمية في جانب المنافسة البنكية بين البنوك.

فنجد أن نسبة إستحواذ البنك الوطني الجزائري {والذي يمثل البنوك العمومية} على الساحة المصرفية أكبر بكثير من بنك الخليج – الجزائر والذي يمثل البنوك الخاصة. "حيث بلغ عدد الوكالات العمومية على المستوي الوطني في سنة 2016، 1151 وكالة بينما تضم الشبكة الخاصة 426 وكالة."[2]

وبالرغم من جهود الدولة في فتح المجال أمام البنوك الخاصة للعمل بكل أريحية إلا أن تواجدها وانتشارها علي الساحة المصرفية لا يزال ضعيفا جدا مقارنة مع البنوك العمومية، وما نلاحظه من خلال بنك الخليج

[1] محسن زبيدة بوخلالة سهام، مرجع سبق ذكره، ص 10.
[2] حوصلة حول التطورات النقدية والمالية لسنة 2016 وتوجهات سنة 2017، بنك الجزائر، فيفري 2018، ص 5

هو محاولة زيادة الفروع علي مستوي الوطن والذي بلغ 62 وكالة لحد الأن، مما يتضح لنا جليا سعي البنك نحو تعزيز مكانته علي مستوي الساحة البنكية الوطنية.

2) منح القروض وتجميع الودائع

أ) منح القروض

إن الأمر الذي يعزز جانب المنافسة بين البنوك هو عملية منح القروض بأنواعها { قصيرة، متوسطة والطويلة } سواء تعلق الأمر بالقطاع العام أو القطاع الخاص.

ومن خلال الجدول التالي سنبين هذا الجانب من خلال المقارنة بين بنك الخليج AGB و البنك الوطني الجزائري BNA.

الجدول 02- 03: عدد القروض الممنوحة

	البنك الوطني الجزائري BNA			بنك الخليج AGB		
السنوات / نوعية القرض	2015	2016	2017	2015	2016	2017
قروض قصيرة	02	04	05	-	30	34
قروض متوسطة				-	02	04
قروض طويلة	6	07	21	-	01	03

المصدر: من إعداد الطالب بناء على:

- مقابلة شخصية مع السيد نصيري عبد القادر رئيس مصلحة القروض بالبنك الوطني الجزائري BNA بتاريخ 2018/02/26 على الساعة 15:00.
- مقابلة شخصية مع السيد ريضا عبد الرحيمي، مسؤول تجاري ببنك الخليج –الجزائر AGB بتاريخ 2018/02/22 على الساعة 14:30.

من خلال الجدول نلاحظ إستحواذ بنك الخليج على القروض القصير، والتي تتميز بقصر مدتها حيث تتراوح في الأغلب بين 03 و04 أشهر على الأكثر كما أنها لا تتجاوز السنة.

إن أغلب القروض التي يمنحها البنك في هذا المجال توجه نحو التسبيقات سواء كانت فواتير أو في الحساب الجاري بالإضافة إلي تغطية شيكات وسفتجات والتي تتراوح هذه الأخيرة بين (60%- 80%). [1]

[1] ريضا عبد الرحيمي، مسؤول تجاري، مقابلة شخصية ،يوم 2018/2/25 ،الساعة 10:00 ،بنك الخليج أدرار – الجزائر

كما نشير إلي أن نسبة هذه القروض لا تتعدي في الغالب 2مليون دينار جزائري علي عكس القروض المتوسطة والطويلة. وهذا لضمان استرجاع القروض الممنوحة وتجنب الخسارة والإفلاس من جهة أخري.

أما من جانب القروض الطويلة المدي فنلاحظ أن البنك الوطني الجزائري BNA المتصدر في منحها، حيث بلغ في سنة 2017، لوحدها 21 ملف، مقارنة مع بنك الخليج الجزائر الذي منح فقط 03 قروض طويلة المدى فقط خلال سنة 2017.

وتجدر بنا الإشارة إلي أن البنك الوطني الجزائري يركز على جانب القروض العقارية الطويلة المدى والتي تصل مدتها أو تفوق 30سنه. حيث وضع معيار الفئة العمرية حتى 70 سنه.[1]

إن معدل الفائدة المطبقة علي القروض القصيرة والمتوسطة المدى هو 5.5 بالمائة وطنيا، ومدة استرجاع مبالغ القرض على أقساط هي 06 أشهر، أما بالنسبة للقروض الطويلة المدى فقد حدد معدل الفائدة المطبق عليها 6.25 بالمائة وطنيا، حيث يتم استرجاع مبالغ القرض على أقساط شهريا.

وعليه فإن تركيز البنك الوطني الجزائري على منح القروض الطويلة المدى، ونخص بالذكر القروض العقارية واستهدافه لهذه الفئة من الأشخاص ذوي الرواتب الشهرية الثابتة من شأنه تقليل حدة خطر عدم السداد، بالإضافة إلى إمكانية تقييد المقترض بتوقيف راتبه الشهري. ونلاحظ أن هناك مرونة في منح هذه القروض بعكس القروض المتوسطة المدى والتي لا تفوق مدتها في الغالب 07 سنوات، إلا أن خطورة عدم السداد تكون كبير وهنا البنك ملزم بتمديد مدة القرض مخافة ضياع أموله، أو خسارة مصاريف اللجوء إلي المحاكم في أغلب الأحيان.

[1] وثائق ومقابلة شخصية مع السيد: نصيري عبد القادر، رئيس مصلحة القروض، البنك الوطني الجزائري BNA، بتاريخ 2018/03/10، على الساعة 15:00.

الجدول 02- 04: القروض المدعمة من طرف الدولة.

		البنك الوطني الجزائري BNA			بنك الخليج AGB		
السنوات / نوعية القرض		2014	2015	2016	2014	2015	2016
أنساج	العدد	**94**	**33**	**22**	-	0	0
	المبلغ KD	892216	891880	892079			
أنجام	العدد	**21**	**11**	**07**	-	0	0
	المبلغ KD	25873	25837	24261			
كناك	العدد	**34**	**18**	**11**	-	0	0
	المبلغ KD*	459086	459086	446870			

المصدر: من إعداد الطالب بناء على: مقابلة شخصية مع السيد نصيري عبد القادر رئيس مصلحة القروض بالبنك الوطني الجزائري BNA بتاريخ 2018/02/27 علي الساعة 15:00.

*KD: نقصد بها زيادة ثلاث أصفار للمبلغ (000)

إن فيما يخص جانب القروض المدعمة من طرف الدولة والمتمثلة في قروض أنساج، أنجام وكناك. فنلاحظ إنعدامها لدي البنوك الخاصة بينما استحواذ البنوك العمومية عليها في الغالب، وهذا ما يفقد المنافسة البنكية بين البنوك العمومية والخاصة ميزاتها في هذا المجال.

"حيث يعتبر إعطاء هذه الميزة للبنوك العمومية من طرف الدولة علي غرار البنوك الخاصة كدعم لها أولا، وتجنبا لإغراق البنوك الخاصة في الديون"،[1] لأن أغلب القروض المدعمة من طرف الدولة تعتبر قروض طويلة المدى، أي زيادة خطورة عدم السداد من طرف الأفراد بالإضافة إلى اعتباره إجراء لتجنب تهريب العملة من طرف البنوك الخاصة خاصة بعد فضيحة بنك الخليفة.

كما نشير إلي أن الإقبال الكبير للأفراد على قروض أونساج علي غرار قروض كناك و أونجام عرف ذروته في سنة 2014 حيث وصل إلي 94ملف بمبلغ 892216 ك دج ليقل ويعرف تراجعا في السنوات الأخيرة، ثم يأتي بعدها في الترتيب قروض كناك ثم أنجام.

فالقروض المدعمة من طرف الدولة من إسمها يظهر لنا البنوك الخاصة الأجنبية لا أحقية لها في ذالك وهذا الأمر يمنح زيادة عدد العملاء وتوجههم للتعامل مع البنوك العمومية علي غرار البنوك الخاصة في هذا المجال. وعليه فقدان البنوك الخاصة ونخص بالذكرAGB لجزء كبير من هذه الشريحة من العملاء.

[1] مقابلة شخصية مع السيد نصيري عبد القادر، رئيس مصلحة القروض، يوم 2018/03/18 ، الساعة 15:30 ،بنك التنمية المحلية أدرار – الجزائر

الجدول 02- 05: توزيع القروض حسب البنوك العمومية والبنوك الخاصة

القيم بمليار دينار في نهاية المدة

السنوات / قروض البنوك / القطاع	2011	2012	2013	2014	2015
القروض الموجهة للقطاع العمومي	**1742.3**	**2040.7**	**2434.3**	**3382.9**	**3689.0**
البنوك العمومية	1742.3	2040.7	2434.3	3373.4	3679.5
البنوك الخاصة	0.0	0.0	0.0	9.5	9.5
القرروض الموجهة للقطاع الخاص	**1982.4**	**2244.9**	**2720.2**	**3120.0**	**3586.6**
البنوك العمومية	1451.7	1675.4	2023.2	2338.7	2687.1
البنوك الخاصة	530.63	569.5	697.0	781.3	899.5
مجموع القروض الممنوحة	**3724.7**	**4285.6**	**5154.5**	**6502.9**	**7275.6**
حصة البنوك العمومية	%85.8	%86.7	%86.5	%87.8	%87.5
حصة البنوك الخاصة	%14.2	%13.3	%13.5	%12.2	%12.5

المصدر: من إعداد الطالب بناء على المقرر السنوي لبنك الجزائر2015الصادر في نوفمبر 2016، ص98

يظهر لنا الجدول السيطرة التامة للبنوك العمومية على الساحة المصرفية وهذا من خلال الفروق الشاسعة التي تظهرها الإحصائيات والأرقام، أثناء المقارنة.

حيث نلاحظ غياب البنوك الخاصة في القروض الموجهة للقطاع العمومي ماعدا في السنوات الاخيرة 2014-2015، والتي بلغت نسبة مشاركتها 9.5 مليار دينار جزائري متمثلة في شراء سندات فقط بعكس البنوك العمومية التي بلغت نسبة مساهمتها في السنة الأخيرة 3689.0 مليار دينار موزعة علي القروض المباشر وشراء سندات.

أما بخصوص القروض الموجهة للقطاع الخاص، أي الأشخاص والشركات. حيث توجه البنوك الخاصة قروضها لتمويل الأشخاص والشركات الخاصة، وهذا بنسبة ضئيلة مقارنة مع البنوك العمومية إذ بلغت هذه الأخيرة في سنة 2015، 3586.6 مليار دينار جزائري. مقابل899.5 مليار دينار جزائري لدي البنوك الخاصة.

وعليه نلاحظ من خلال مجموع القروض الممنوحة أن حصة البنوك العمومية بلغت 87.5%، متمثلة في التمويل المباشر للقطاع العمومي بالإضافة إلي تمويل القطاع الخاص. في حين أن البنوك الخاصة بلغت حصتها 12.5% متمثلة في تمويل القطاع الخاص. وهذا ما يظهر لنا مدي السيطرة التامة للبنوك العمومية في هذا المجال على حساب البنوك الخاصة.

الشكل 02- 03: حصة كل بنك من عملية منح القروض

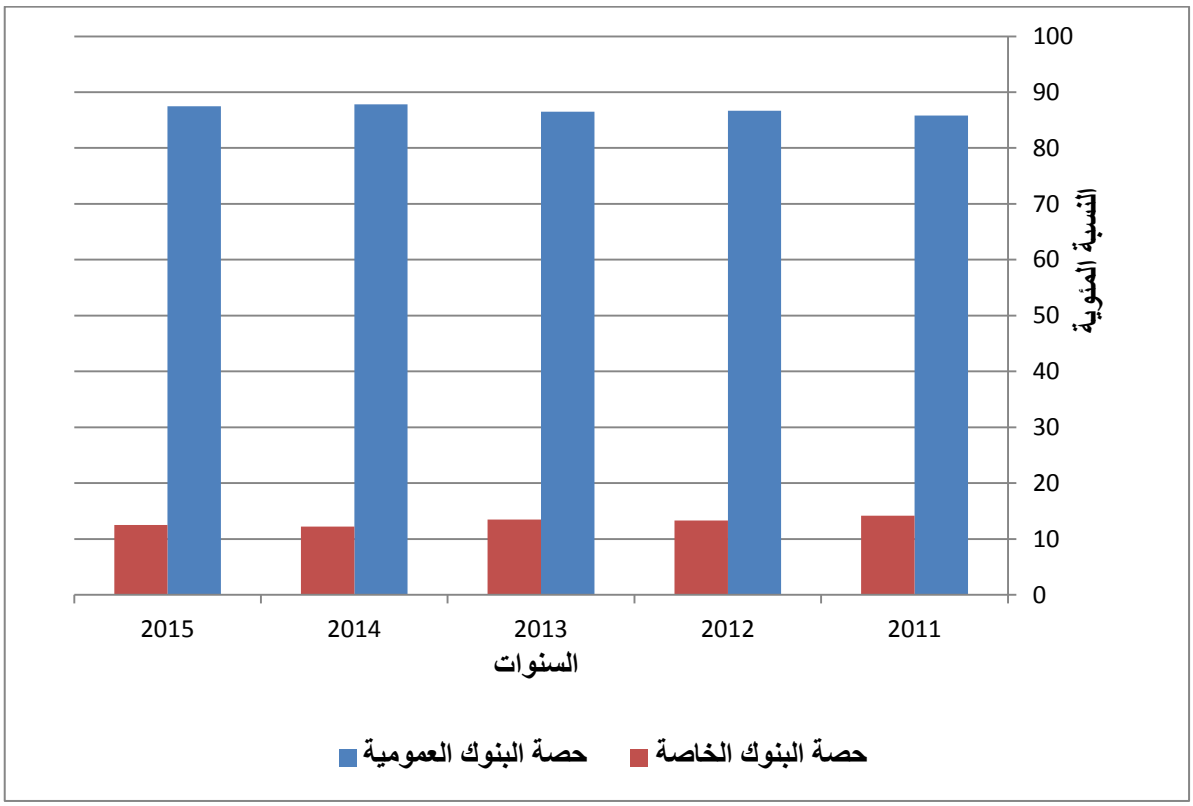

المصدر: من إعداد الطالب بناء على معطيات الجدول السابق

ب) تجميع الودائع لدى البنوك

تلعب الودائع دورا هاما في المنافسة البنكية وهذا ما سنبرزه من خلال الجدول التالي:

الجدول02- 06: تطور الودائع المجمعة لدي البنوك العمومية والخاصة على المستوي الوطني

القيم بمليار دينار دينار في نهاية المدة

السنوات / نوع الوديعة	2011	2012	2013	2014	2015
ودائع تحت الطلب	***3495.8***	***3356.4***	***3537.5***	***4434.8***	***3891.7***
البنوك العمومية	3095.8	2823.3	3942.2	3712.1	3297.7
البنوك الخاصة	400.0	533.1	595.3	722.7	594.0
الودائع لأجل	***2787.5***	***3333.6***	***3691.7***	***4083.7***	***4443.3***
البنوك العمومية	2552.3	3053.6	3380.4	3793.6	4075.7
البنوك الخاصة	235.2	280.0	311.3	290.1	367.6
الودائع الموضوعة كضمان	***449.7***	***548.0***	***558.2***	***599.0***	***865.7***
البنوك العمومية	351.7	426.2	419.4	494.4	751.3
البنوك الخاصة	98.0	121.8	138.8	104.6	114.4
مجموع القروض المجمعة	***6733.0***	***7238.0***	***7787.4***	***9117.5***	***9200.7***
حصة البنوك العمومية	%89.1	%87.1	%86.6	%87.7	%88.3
حصة البنوك الخاصة	%10.9	%12.9	%13.4	%12.3	%11.7

المصدر: التقرير السنوي لبنك الجزائر 2015 الصادر في نوفمبر 2016، ص95

يظهر لنا تحليل الودائع لدى البنوك والمتمثلة في الودائع تحت الطلب والودائع لأجل و الودائع الموضوعة كضمان، أن حصة البنوك العمومية من مجموع الودائع بلغ 88.3 في سنة 2015. بينما بلغت حصة البنوك الخاصة 11.7 في نفس السنة. وهذا ما يظهر مدى هيمنة البنوك العمومية على هيكل الودائع داخل القطاع البنكي، وهذا راجع إلي سببين رئيسين هما:

- ✓ قطاع المحروقات تمثله العديد من المؤسسات العمومية وبالتالي فإن الودائع التي يتم جمعها ستذهب مباشرة للبنوك العمومية.
- ✓ أزمة الثقة التي مرت بها البنوك الخاصة بعد فضيحة بنك الخليفة، مما جعل المودعين يترددون في إيداع أموالهم لديها.

الشكل 02- 04: حصة البنك من عملية تجميع الودائع

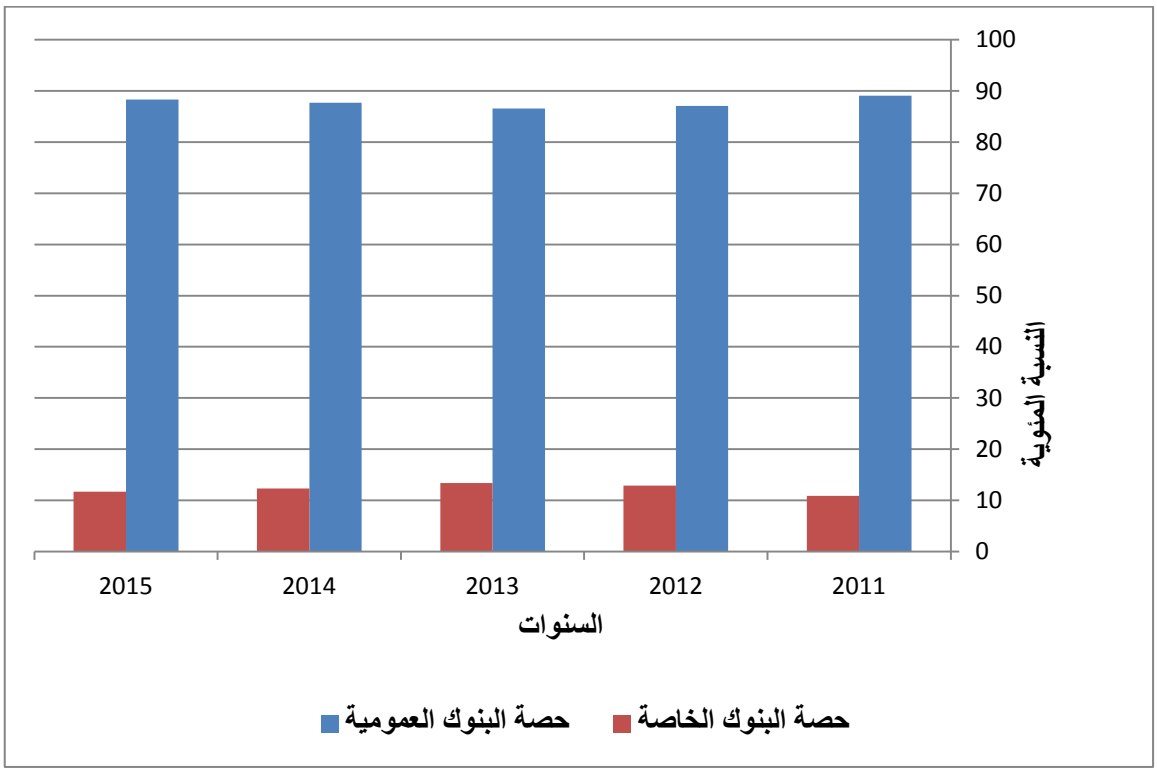

المصدر: من إعداد الطالب بناء على معطيات الجدول السابق.

المطلب الثاني: آفاق البنكين في مجال الخدمات المصرفية

لعل أهم ما يضمن الاستمرارية هو وضع الخطط والأهداف المستقبلية لبلوغ الأفضل دوما

الفرع الأول: جودة الخدمة وتحسين الكفاءة

تستند جودة الخدمة على كيفية الإنجاز و الطريقة المتبعة في تنفيذ توجيهات الإدارة، والتي تهدف للوصول إلى تقديم أفضل الخدمات البنكية والتي من ورائها يمكن تحقيق الأهداف المسطرة، والتي تتعلق بسلوكية العاملين، وأسلوب التعامل مع الزبائن، ومحاولة إرضائهم ونذكر منها مايلي:

1. "حسن الاستقبال و أسلوب التعامل مع الزبائن.
2. سرعة الخدمة المقدمة إلى الزبائن.
3. مدى وفاء الزبائن إلى المصرف الذي يتعاملون معه.
4. استقرار العاملين في المصرف وارتباطهم به.
5. قناعة العاملين بالمركز الوظيفي الذي يشغلونه و المسؤوليات المسندة لهم.

إن هذه المؤشرات مترابطة و متداخلة لا يمكن فصلها، حيث عندما تكون هناك قناعة لدى العامل بمركزه الوظيفي و شعوره بالارتياح لكونه حاصل على حقوقه، فإن ذلك يخلق لديه الرغبة في العمل، و يتمسك بالمؤسسة التي يعمل بها، أي يؤدي هذا إلى استقراره فيها.

إن تولد الرغبة بالعمل لدى العاملين في المصرف يعني تقديم الجهود اللازمة الرامية إلى إرضاء الزبائن، وذلك يظهر جليا في حسن استقبال الزبائن، و إنجاز المهام و الخدمات بأسرع وقت، مما يدفع الزبون إلى التمسك بالمصرف الذي يتعامل معه و يكون وفيا له. "[1]

الفرع الثاني: استخدام التمويل الإسلامي في المعاملات

عرفت بعض البنوك العمومية والخاصة وعلى غرار المعاملات التقليدية الربوية انتهاج المعاملات الإسلامية في مجال التمويل الإسلامي نظرا لعزوف الأفراد علي التعامل مع البنوك وتفضيل تخرين أموالهم في المنازل بدل وضعها في البنوك،{" حيث أشار التقرير الصادر عن بنك الجزائر في فيفري 2018، أن نسبة 2.8%، خارج التداول النقدي وهي ما يقارب 1500و2000 مليار دينار جزائري مكتنزة خارج القنوات البنكية."[2]} وذالك باستخدام طرق التمويل الإسلامي كالمرابحة المضاربة المشاركة الإجارة

[1] صالح خالص، تقيّم كفاءة الأداء في القطاع المصرفي، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الإقتصادية، جامعة حسية بن بوعلي 15/14ديسمبر 2004، ص 389 .

[2] حوصلة حول التطورات النقدية والمالية لسنة 2016 وتوجهات سنة 2017، مرجع سبق ذكره، ص14

المزارعة المتاجره المغارسة المساقات السلم والإستصناع. أي إدخال صيغ التمويل الإسلامي بدلا من التعامل بسعر الفائدة أخذا أو عطاء.

"حيث تعتبر المصارف الإسلامية حديثة النشأة نسبيا، ظهرت كبديل للبنوك التقليدية، وتلبية لحاجة شرائح عريضة من المجتمعات الإسلامية، في التعامل مع مؤسسات بنكية تتماشي تعاملاتها وأحكام الشريعة الإسلامية ولذلك عملت هذه المؤسسات علي استبعاد سعر الفائدة باعتباره من التعاملات المحرمة شرعا ." [1]

"حيث أشار محافظ بنك الجزائر عن مساهمة هذه الأدوات في إثراء شريحة المنتجات البنكية والمالية التي من المرجح أن تستقطب حصة مهمة من العملة المتداولة خارج النظام المصرفي وتوجيهها نحو توظيفات منتجة."

"كما أكد محمد لوكال محافظ بنك الجزائر أنه درس أربعة طلبات تقدمت بها مؤسسات مصرفية منها ثلاثة عمومية وواحدة خاصة، للشروع في تقديم خدمة الصيرفة الإسلامية، حيث أبرز الاهتمام الكبير الذي توليه الحكومة للمعاملات المصرفية الإسلامية، بالنظر لوجود طلب عليها من فئات عديدة في المجتمع، مقدرا حصتها حاليا بما يقارب 200 مليار دينار، تمثل 2 بالمائة فقط من السوق المصرفية والمالية في الجزائر { 200مليار تمثل حجم التمويلات لبنك السلام وبنك البركة } مؤكدا في الوقت نفسه أهمية هذه التعاملات الإسلامية في استقطاب الأموال المخزنة وغير المتداولة في البنوك مستقبلا. كما أعتبر أن فتح منتجات الصيرفة الإسلامية على مستوى البنوك العمومية من شأنه ضمان تغطية جغرافية واسعة على المستوى الوطني تستفيد منها أكبر شريحة من المواطنين. " [2]

[1] سعود عبد الحميد، البنوك التجارية والبنوك الإسلامية ودورها في التنمية ، أطروحة دكتورة ، جامعة الجزائر3 ،السنة الجامعية 2014/2013

[2] شريفة /ع، أربع بنوك تنتظر الفتوى لإطلاق الصيرفة الإسلامية، جريدة المساء، العدد6462، الصادرة في 2018/04/05

خلاصة الفصل الثاني:

بعد تحرير السوق المصرفي وفتح المجال أمام البنوك للمنافسة، أظهرت البنوك الجزائرية والعاملة فيها (الخاصة) رغبتها في التركيز على جانب التطلعات الحديثة في تقديم الخدمات البنكية ومواكبة التطور من ناحية، ووفق صيغ تمويلية جديدة تلبية لرغبة العملاء وزيادة ثقتهم في البنك.

بالإضافة إلي محاولة غزو الساحة المصرفية بزيادة عدد الوكالات والفروع عبر كامل التراب الوطني لنشر منتجاتها وخدماتها بأفضل جودة ممكنة، فنسبة الاستحواذ على القنوات البنكية يعزز جانب المنافسة البنكية ويعطي القدرة للمصرف على تقديم الأفضل دوما، هذا على غرار منح القروض وجلب الودائع التي تمثل مركز الثقل في موارد البنوك فهي تعرف ببنوك الودائع.

إن من أهم التطلعات المستقبلية للمصارف الجزائرية هو التوجه نحو الصيرفة الإسلامية لما حققته هذه الأخيرة من رضا العملاء واستقطاب للأموال المكتنزة في البيوت، بالإضافة إلي نجاحها في مواجهة العديد من الأزمات المالية التي شاهدتها عدة دول في العالم.

الخاتمة:

من خلال دراستنا لهذا الموضوع اتضح لنا أهمية المنافسة البنكية بين البنوك العمومية والخاصة ومدي مساهمة الإصلاحات والتعديلات التي مر بها قانون النقد والقرض 10/90 في تعزيز مكانة الجهاز البنكي الجزائري في تحقيق النمو والتطور، والتحفيز على توسيع النشاط وتحسين جودة الخدمة المقدمة لكسب رضا العملاء وثقتهم وجلب أكبر عدد منهم.

حيث أظهرت لنا الدراسة مدي سيطرة البنوك العمومية على الساحة البنكية في مختلف المجالات الخاصة بالنشاط البنكي، والتي تقيس لنا حجم المنافسة البنكية، سواء تعلق الأمر بنسبة الاستحواذ على القنوات البنكية، أو تجميع الودائع، أو منح القروض، هذا وبالرغم من وجود عدد معتبر من البنوك الخاصة في السوق البنكية، حيث لا يمكننا القول بأن هناك منافسة فعلية بين البنوك العمومية والخاصة في ظل هذه المعطيات السابقة والتي تم التطرق لها في البحث.

فالبرغم من أن القطاع البنكي الجزائري مر بعدة إصلاحات، تجلت مباشرة بعد الاستقلال في استرجاع السيادة الوطنية على القطاع البنكي، حتى تغيير اتجاه القطاع وجعله أكثر حرية وحيوية، أي الانتقال من الاقتصاد الموجه الذي كان سائدا بعد الاستقلال إلي اقتصاد السوق، وهذا خاصة بعد صدور قانون النقد 10/90، الذي دعا إلي تحرير السوق البنكي وفتح المجال الواسع أمام البنوك للمنافسة، إلا أن نتائج هذه الإصلاحات لم تكن مرضية وإجابية، وهذا بالرغم من انضمام مجموعة معتبرة من البنوك الخاصة إلي القطاع البنكي الجزائري بعد صدور القانون 90-10.

إن الجزائر رغم سعيها المتواصل لتحسين هذا القطاع والرقي به لم تبلغ للأهداف المرجوة منه بعد، وهذا راجع للصعوبات والمشاكل التنظيمية والهيكلية المرتبطة بنشاطه.

كما يتضح لنا مدى الأهمية البالغة للمنافسة البنكية، والاهتمام البالغ المولى لها دوليا ، مما يجعل الجزائر أمام تحديات كبيرة للوصل إلى مستوى مقبول للجهاز البنكي يمكنه من المنافسة محليا أو خارجيا.

نتائج إختبار الفرضيات:

الفرضية الأولي: تعبر الإصلاحات التي عرفها الاقتصاد الوطني من أهم مراحل التحول الاقتصادي في فتح المجال لعمل البنوك الخاصة مما أدي إلى زيادة المنافسة مع البنوك العمومية، إذ تم التطرق إلي الإصلاحات التي مر الاقتصاد الوطني في الفصل الأول، والذي تبين من خلاله دور قانون النقد والقرض 10/90 في فتح المجال أمام البنوك الخاصة والأجنبية بعد صدوره، والسماح بإنشاء الفروع التابعة لها، مع منح التراخيص لها وفق قوانين منصوص عليها.

إن دخول البنوك الخاصة للساحة البنكية عرف نوع من المنافسة مع البنوك العمومية إلا أنها لم ترقي إلي المستوي المطلوب.

الفرضية الثانية: يعتبر تنافس البنوك فيما بينها وسيلة لجلب أكبر عدد ممكن من العملاء وبهذا يمكن تصدر السوق البنكية، فمن خلال الدراسة نثبت صحة الفرضية، فعمل البنك يتوقف على عدد العملاء الذين كسب ثقتهم ولكن يكون ذلك إلا من خلال جودة الخدمة المقدمة للعميل وظروف تقديمها.

الفرضية الثالثة: إن نوعية تقديم الخدمة له الأثر الكبير في زيادة المنافسة، إذ تتطلب الميزة التنافسية تقديم الأفضل دوما، ومن خلال دراستنا لهذا الموضوع تبين لنا أهمية الجودة والنوعية في تحقيق الامتياز وهذا ما لاحظناه في بنك الخليج –الجزائر وخاصة جانب البطاقات الالكترونية، وسعي البنوك العمومية نحو مواكبة هاته التطورات.

نتائج الدراسة:

من النتائج العامة التي نخلص لها من خلال دراستنا لهذا الموضوع ما يلي:

- تطور المنظومة البنكية الجزائرية بشكل ملحوظ بعد صدور قانون النقد والقرض 10/90، ومساهمة هذا الأخير في فتح المجال أمام البنوك الخاصة.

- الدور الكبير الذي لعبته الإصلاحات والتعديلات لقانون 10/90 في تعزيز مكانة البنك المركزي في تحقيق الاستقرار الاقتصادي من خلال:

✓ تحديد دور ومهام كل من إدارة بنك الجزائر وإدارة مجلس النقد والقرض هذا في تعديل 2001.
✓ إلغاء العمل بقانون 10/90 بعد الفضائح والثغرات التي ميزته مع المحافظة على أهم مبادئه بعد صدور قانون 11/03.
✓ تعزيز دور البنك المركزي في تنمية عجلة الاقتصاد خاصة بعد تعديل 2017، إذ أصبح بإمكان البنك المركزي شراء سندات الخزينة بهدف: تغطية احتياجات تمويل الخزينة، تمويل الدين العمومي الداخلي، تمويل الصندوق الوطني للاستثمار.

- دور الإصلاحات البنكية في تعزيز القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية في ظل المتغيرات الدولية الحديثة.
- ظهور المنافسة البنكية بين البنوك العمومية والخاصة في إطار الخدمات البنكية، إلا أنها لم ترقي إلي المستوي المطلوب بعد وذلك بسبب:

✓ هيمنة البنوك العمومية على السوق البنكية، سواء من حيث حجم الأصول أو حجم القروض.
✓ سوء توزيع شبكة فروع البنوك على كامل التراب الوطني.
✓ المراقبة الشديدة التي تخضع لها البنوك الخاصة دون سواها.

التوصيات والأفاق:

بناء على ما تقدم من نتائج وملاحظات، رأينا من الواجب تقديم بعض التوصيات والافاق والمتمثلة في: -

ضرورة توجه البنوك الجزائرية وخاصة العمومية منها نحو الاندماج المصرفي الذي نراه غائبا في القطاع البنكي الجزائري لما له من أهمية بالغة في مجال المنافسة البنكية وكسب رضا العملاء بالإضافة إلي اكتساب الخبرة والكفاءة.

- يتوجب على بنوكنا أن تعمل أكثر على معرفة احتياجات السوق البنكية لمواجهة المنافسة.
- تحسين ظروف العمل بضمان التدفق الكافي لشبكة الانترنيت.
- الاستفادة من تجارب الدول والبنوك الخاصة الرائدة في مجال الخدمات الالكترونية وتطبيقها على أرض الواقع.
- التوجه نحو التطبيق الفعلي للصيرفة الإسلامية.

قائمة المصادر والمراجع:

I. الكتب

1. أحمد غنيم ،الاعتماد المستندي والتحصيل المستندي ،ط 6، 1998، القاهرة الإسكندرية.
2. أكرم ياملكي، الأوراق التجارية والعمليات المصرفية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2008.
3. رعد حسن الصرن، عولمة جودة الخدمة المصرفية، الوراق للنشر والتوزيع، عمان، 2007.
4. محمد السيد الفقي، القانون التجاري، دار الحلبي للنشر، لبنان، 2003.
5. محمود حميدات، مدخل للتحليل النقدي، ديوان المطبوعات الجامعية بن عكنون- الجزائر، ط3، 2005.
6. محمود محمد أبو فروة، الخدمات البنكية الالكترونية عبر الانترنت، دارالثقافة للنشر والتوزيع، ط2 2012.
7. صوفان العيد، دور الجهاز المصرفي في تدعيم وتنشيط برنامج الخصخصة، مذكرة لنيل شهادة الماستر، جامعة قسنطينة ،2011/2010.
8. عبد الحق أبو عتروس، الوجيز في البنوك التجارية عمليات، تقنيات وتطبيقات ،جامعة منتوري – قسنطينة، 2000.
9. علا نعيم عبد القادر وأخرون، مفاهيم حديثة في ادارة البنوك، دار البداية للنشر والتوزيع، ط1، 2009.
10. سامر جلدة ، البنوك التجارية والتسويق المصرفي، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن عمان، بدون سنة.
11. سليمان ناصر، التقنيات البنكية وعمليات الائتمان، ديوان المطبوعات الجامعية، ورقلة، 2012.

II. المذكرات

1. بطاهر علي، اصلاحات النظام المصرفي الجزائري واثارها علي تعبئة المدخرات وتمويل التنمية، أطروحة دكتورة، جامعة الجزائر،2006/2005.
2. سعود عبد الحميد، البنوك التجارية والبنوك الإسلامية ودورها في التنمية، أطروحة دكتورة، جامعة الجزائر3 ،السنة الجامعية 2014/2013.
3. عبد الرزاق حبار، المنظومة المصرفية الجزائرية ومتطلبات استيفاء مقرارت لجنة بازل، مذكرة لنيل شهادة الماجيستير، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، السنة الجامعية 2005.
4. محلوس زكية، أثر تحرير الخدمات المصرفية علي البنوك العمومية الجزائرية، مذكرة لنيل شهادة الماجيستر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة،2009.
5. ميهوب سماح، الاتجاهات الحديثة للخدمات المصرفية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، جامعة منتوري – قسنطينة، 2005/2004.

6. أم الخير دراجي، أثر عصرنة الخدمات المصرفية على الأداء البنكي، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر أكاديمي، جامعة قاصدي مرباح- ورقلة-2013.
7. إلهام طراد، دور الجهاز المصرفي في تنشيط سوق الاوراق المالية، مذكرة لنيل شهادة ماستر أكاديمي، جامعة العربي التبسي، تبسة، دفعة 2016.
8. منار حنينة، المعايير الولية للرقابة المصرفية وتطبيقاتها في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماستر، جامعة قسنطينة، 2014/2013.

III. المقالات

1. مفتاح صالح، أداء النظام المصرفي الجزائري، المؤتمر العالمي الدولي حول الاداء المتميز للمنظمات والحكومات، جامعة بسكرة، مارس2005.
2. منصوري زين، استقلالية البنك المركزي و أثرها على السياسة النقدية، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الإقتصادية واقع و تحديات، بجامعة حسيبة بن بوعلي، 14-15 ديسمبر2004.
3. معطى الله خير الدين، المعلوماتية والجهاز البنكي، ملتقي النظمومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية ، جامعة حسيبة بن بوعلي، 2004.
4. نعيمة بن العامر، المخاطرة والتنظيم الاحترازي، ملتقي النظمومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية ، جامعة حسيبة بن بوعلي، 2004.
5. صالح خالص، تقيّم كفاءة الأداء في القطاع المصرفي، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الإقتصادية، جامعة حسية بن بوعلي 15/14ديسمبر 2004، ص 389.
6. شريفة /ع، أربع بنوك تنتظر الفتوى لإطلاق الصيرفة الإسلامية، جريدة المساء، العدد6462، الصادرة في 2018/04/05.
7. حوصلة حول التطورات النقدية والمالية لسنة 2016 وتوجهات سنة 2017، بنك الجزائر، فيفري 2018.

IV. الاوامر

1. الامر 11/03 الصادرفي 2003/08/26 والمتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية، العدد52 ،الصادرة في 2003/08/27، المادة 26.
2. الامر 01/17الصادرفي 2017/08/26 والمتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية، العدد57.
3. الامر 01/17الصادرفي 2017/08/26 والمتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية، العدد57.

V. المواقع الالكترونية

1. https://elbassair.net محسن زبيدة، بوخلالة سهام، المنافسة بين البنوك الخاصة و العمومية في ترقية النشاط البنكي الجزائري، جامعة ورقلة.
2. WWW.BNA.DZ
3. WWW.AGB.DZ

الملحق رقم 01

المصدر: الموقع الالكتروني للبنك WWW.BNA.DZ تم التصفح بتاريخ 2018/04/15، على الساعة 21:00.

الملحق رقم 02

CIB الكلاسيكية **CIB الذهبية**

المصدر: الموقع الالكتروني للبنك WWW.BNA.DZ تم التصفح بتاريخ 2018/04/15، على الساعة 23:00.

CIB في بنك الخليج- الجزائر

المصدر: الموقع الالكتروني للبنك WWW.AGB.DZ تم التصفح بتاريخ 2018/04/15، على الساعة 21:00.

الملحق رقم 04

المصدر: الموقع الالكتروني للبنك WWW.AGB.DZ تم التصفح بتاريخ 2018/04/16، على الساعة 21:00.

الملحق رقم 03

المصدر: الموقع الالكتروني للبنك WWW.AGB.DZ تم التصفح بتاريخ 2018/04/16، على الساعة 23:30.

الملحق رقم 05

جهاز DAB

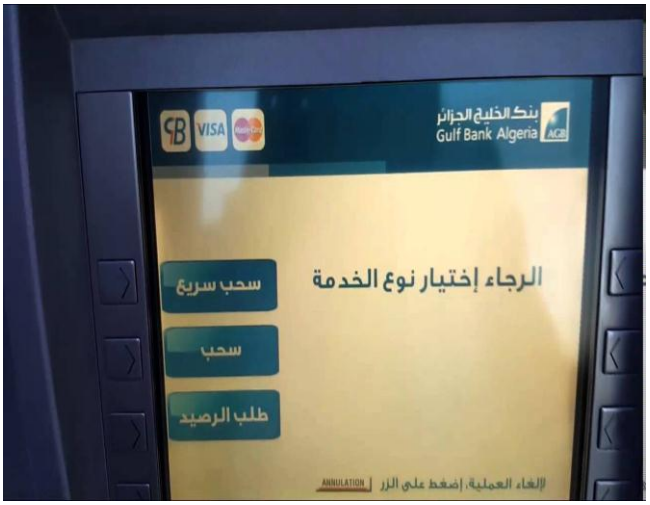

جهاز GAB

المصدر: الموقع الالكتروني للبنك WWW.BNA.DZ تم التصفح بتاريخ 2018/04/18، على الساعة 10:15.

الملخص:

تعتبر المؤسسات المالية والبنكية القاعدة والركيزة الأساسية لبناء اقتصاد أي دولة، فهي العنصر الرئيسي والفعال في عملية التنمية الاقتصادية، و الأداة التي تطبق الدولة من خلالها سياستها المالية والنقدية، ولذا ركزت الدولة الجزائرية على النهوض بهذا القطاع الذي مر بعدة إصلاحات متعاقبة ومتتالية منذ الاستقلال وإلي غاية اليوم.

حيث تكمن أهمية هذه البنوك من خلال ما تقدمه لعملائها سعيا منها في تلبية حاجاتهم ورغباتهم بالدرجة التي يتطلعون لها وذلك باستخدام آليات وتقنيات حديثة الأمر الذي يطرح جانب المنافسة بينها.

إذ أن البنوك تتسابق نحو تقديم أفضل خدمة لزبائنها رغبة منها في كسب أكبر حصة في السوق البنكي، مما يزيد من حدة المنافسة بين البنوك العمومية والبنوك الخاصة الداخلة على الساحة البنكية، فكلما زادت المنافسة كان للعميل الخيار والحرية المثلي في التعامل مع المصرف أو غيره وذالك لعدة اعتبارات نذكر منها جودة الخدمة وكيفية تقديهما بالإضافة إلي تكلفتها.

Summary:

The financial and banking institutions are the basis and the cornerstone of building the economy of any country. It is the main and effective element in the economic development process and the tool through which the state implements its monetary and monetary policy. The Algerian state has focused on promoting this sector, which has undergone successive reforms since independence until today.

The importance of these banks is apparent through what they offer to their customers in an attempt to meet their needs and desires to the degree they aspire to, using modern mechanisms and techniques, which raises the side of competition between them.

As the banks are racing to provide the best service to their customers in order to gain the largest share in the banking market, which increases the competition between public banks and private banks involved in the banking arena, the more competition the customer had the option and freedom in dealing with a bank or another and this is due to quality of services and how to provide them, in addition to their cost.